وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة 08 ماي 1945 قالمـة

كليـة العلوم الإنسانية والاجتماعية

قسم التاريخ



القضاء في الدولة المرابطــية

(472 – 539 هـ- 1079 – 1145 م)

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في التاريخ العام

إعداد الطالبة:

مضاوي عائشة

طالبي وسيــلة

إشراف الأستاذ:

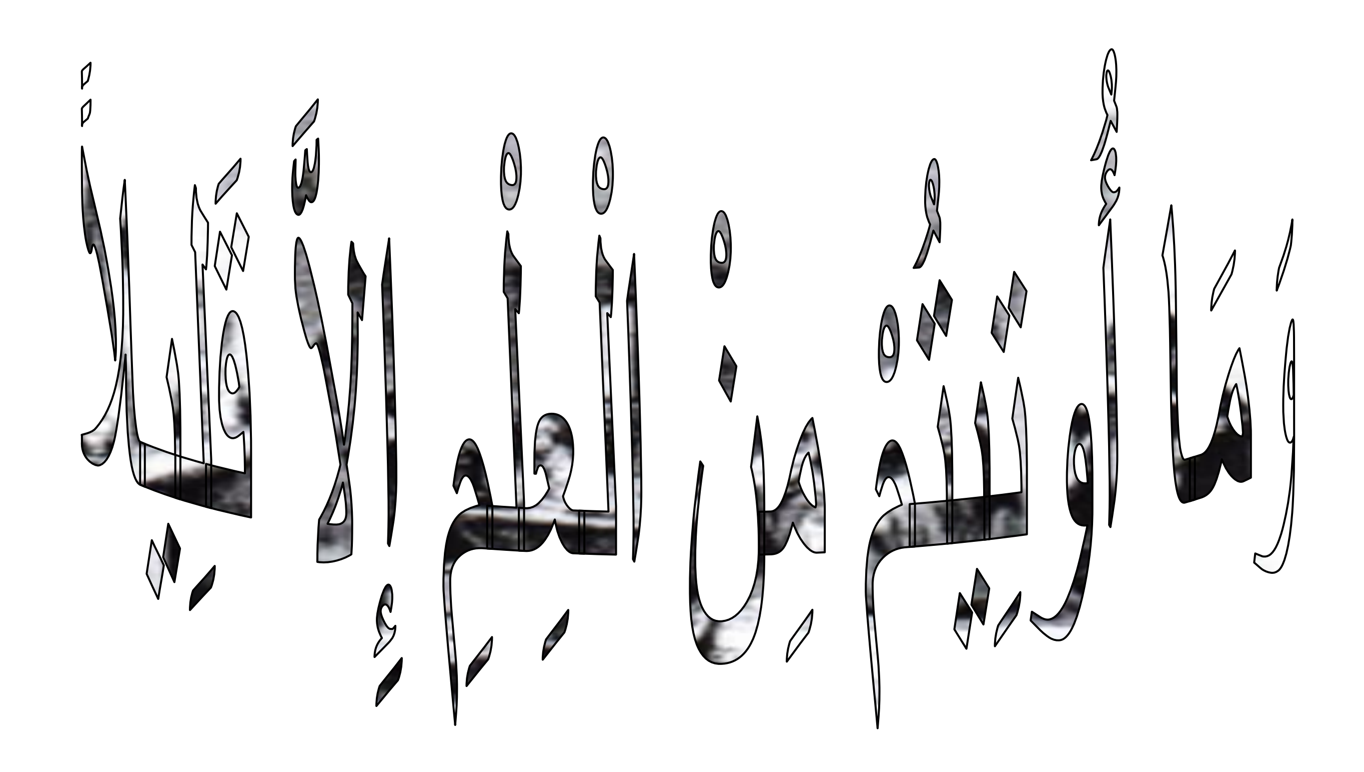
عبد الجليل قريان

لجنة المناقشة

الأستاذ	الرتبة	الصفة	الجامعة
د/خالدي مسعود	أستاذ محاضر	رئيسا	جامعة 08 ماي 45– قالمة
عبد الجليل قريان	مساعد أ	مشرفا ومقررا	جامعة 08 ماي 45– قالمة
طوهارة فؤاد	مساعد ب	مناقشا	جامعة 08 ماي 45– قالمة

السنة الجامعية: 2015– 2016م





سورة الإسراء الآية 85

شكر وتقدير

نتقدم بعميق الشكر و خالص التقدير إلى المشرف والموجه والأستاذ الكريم

نتقدم بكامل الشكر والامتنان إلى كل من ساعدنا في بحثنا هذا إلى الأستاذ

المشرف " قريان عبد الجليل" أطال الله بعمره وأدام عليه

الصحة والعافية وسد خطاه إلى ما فيه خير وفلاح.

إلى أساتذتنا الكرام وزملائنا الأفاضل من أيام المدرسة الابتدائية

إلى مرحلة الجامعة كبيرهم وصغيرهم.

إلى كل من قدم لنا يد العون والمساعدة من طلاب، وأساتذة

وعمال المكاتب وآخرون.

ونتقدم بالشكر الخاص إلى أفراد عائلتنا الذين كان إنجازنا لبحثنا هذا على

حساب حقهم في كثير من وقتهم وبالخصوص والدينا الأبرار.



إهداء

إلى والدينا الأعزاء اطال الله بعمرهم واسكنهم فسيح جنانه الى زهراء ومسعود والهذبة والربعي رحمة الله عليه .

إلى أغلى وأعز ما في الوجود بعد الله وبعد رسوله الكريم "ص" .

إلى كل عائلة طالبي ومضاوي.

إلى كل من ساعدنا في بحثنا هذا بمجهوده الكبير والصغير.

إلى من وسعتهم قلوبنا ولم تسعهم ورقتنا .

إلى جميع إخواننا وأخواتنا حورية جنات وزوجها عادل الى زوجة اخي نجود وجمال الى خديجة رياض محمد وعمار وصلاح الى من لم نذكرهم كبيرهم وصغيرهم.

إلى جميع أصدقائنا وزملائنا ريمة ،رابح ، بلال، عصام و أمينة أم التوأمين.

إلى من تحمل معنا عبئ بحثنا هذا تحتية منّا نزفها إليكم راجيين من المولى عز وجل أن يحفظكم ويديم عليكم الصحة والعافية.

نبيلة، عائشة

قائمة المختصرات

الرمز	المعنى
ت	تحقيـــق
تع	تعليق
ت	ترجمة
ص	صفحة
صح	صححة
ط	طبعـة
ع	عــدد
م	ميلادي
مج	مجلـــد
مر	مراجعـــة
ج	جــزء
هـ	هجـــري


مقدمة

مقدمة:

شهد المغرب الإسلامي خلال القرن الخامس الهجري- الحادي عشر ميلادي، تطورات وتغيرات مست جميع المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، خاصة في المجال الديني أين ظهرت عدة مذاهب وفرق دينية، ساهمت في انقسام رقعة المغرب إلى مجموعة من الدويلات الصغيرة والتي كان سببها صراعات فكرية ومذهبية عقائدية، حيث كان نتاجها ظهور مايعرف بالمذهب المالكي الذي تبناه الفقيه عبد الله بن ياسين، والذي عارض مختلف هذه الفرق والمذاهب الدينية، معتمدا في ذلك على القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، ليتمكن من نشره(المذهب المالكي) في الصحراء والمغرب الإسلامي، وذلك بإشارة من يحي بن إبراهيم الجدالي.

وقد قام عبد الله بن ياسين بالإصلاح في المنطقة ومحاربة البدع والفساد رفقة يحي بن إبراهيم الجدالي. فعمل على تفقيه الناس وتحفيظهم القرآن، حيث تمكن في الأخير من تأسيس دولة المرابطين التي ازدهرت وتطورت على يد القائد يوسف بن تاشفين، لتأتي فيما بعد مرحلة الضعف والتي كانت في عهد علي بن يوسف، أين سعى كل واحد منهم إلى تحقيق العدالة عن طريق تعيين قضاة من كبار العلماء في الدولة وذلك لضمان امنها واستقرارها.

ونظرا لما تتمتع به هذه الفترة من أحداث وتطورات متعلقة خاصة بمجال السياسة والقضاء ارتأينا أن نعالج هذا الموضوع لمعرفة دور ثلة من أمراء دولة المرابطين: وهم عبد الله بن ياسين ويوسف بن تاشفين وابنه علي بن يوسف و مدى مساهمتهم واهتمامهم بالنظام القضائي وسعيهم لتحقيق العدالة ونصرة المظلوم. ولمعالجة هذا الموضوع نستعرض مجموعة من الأسئلة لنكشف بها غموض بحثنا هذا:

- ما هي مراحل ومميزات كل مرحلة من مراحل تأسيس دولة المرابطين؟وفيما يتجلى الدور الذي قام به يوسف بن تاشفين لازدهارها؟

- ماالمقصود بالقضاء وما مدى تأثيره على الحياة السياسية والعسكرية والاجتماعية والثقافية؟
- ومن هم أشهر القضاة في الدولة المرابطية وماهي اهم قضاياهم؟

كل هذه التساؤلات وغيرها حاولنا الإجابة عليها من خلال بحثنا هذا معتمدين في ذلك على المنهج الوصفي وذلك لطبيعة الموضوع المدروس كما استعنا بالمنهج التحليلي في إماطة اللثام عن بعض المسائل القضائية.

وقد سعينا إلى توزيع المادة العلمية والمعلومات المتحصل عليها وفقا لخطة البحث التي اشتملت على ثلاث فصول فضلا عن المقدمة والخاتمة.

حيث تناولنا في الفصل الأول مراحل تأسيس الدولة المرابطية التي قام بها القاضي والفقيه عبد الله بن ياسين، وكذلك مرحلة القوة والتي كانت في عهد يوسف بن تاشفين. ومرحلة الضعف والزوال في عهد علي بن يوسف.

أما الفصل الثاني فقد تطرقنا فيه إلى ذكر نظام القضاء في الدولة المرابطية حيث تناولنا فيه دور القضاة في كل من الحياة السياسية والعسكرية والاجتماعية.

أما الفصل الثالث فخصصناه لذكر أشهر القضاة في عصر المرابطين واهم قضاياهم وهم: أبو بكر بن العربي، وأبو الوليد ابن رشد الجد، والقاضي عياض أبو الفضل.

وختمنا بحثنا بخاتمة ضمناها بأهم النتائج التي توصلنا إليها من خلال هذه الدراسة واتبعناها بملاحق تضمنت خريطة للدولة المرابطية الكبرى ورسالة للامير يوسف بن تاشفين.

وقد اعتمدنا في إنجازنا لهذا البحث على مجموعة من المصادر والمراجع نذكر من أهمها:

كتاب ابن أبي زرع الفاسي "الأنيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس" الذي أفادنا في توضيح المراحل التي مرت بها الدولة المرابطية. وكذلك كتاب عبد الرحمان ابن خلدون "العبر وديوان المبدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر" خاصة الجزء السادس الذي أمدنا بمعلومات قيمة حول

عصر الدولة المرابطية. وكذلك كتاب ابن عذاري المراكشي "بيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب" خاصة الجزء الرابع الذي يحتوي على معلومات قيمة، عن دولة المرابطين وكذلك كتاب "الحلل الموشية في الاخبار المراكشية لمؤلف مجهول وكتاب وفيات الأعيان للإمام الذهبي الجزء الثالث والرابع.

أما المراجع فقد كانت مجموعة كبيرة من المراجع وهي مراجع قيمة لاحتوائها على معلومات مفيدة، حيث تنوعت وتعددت أهميتها وذلك حسب تناسبها مع الموضوع، وكان أهمها: كتاب سعد زغلول عبد الحميد "تاريخ المغرب العربي" الجزء الرابع خاصة الخاص بتاريخ المرابطين. إلى جانب ذلك كتاب لحسن أحمد محمود "قيام دولة المرابطين" وكتاب محمد السيد "تاريخ دولتي المرابطين والموحدين وكتاب فراس سليم السامراني "تاريخ المغرب العربي" وكتاب عبد الله طه السلماني" الدويلات الإسلامية في المغرب".

أما بالنسبة للصعوبات التي واجهتنا في بحثنا هذا هي قلة المصادر والمراجع التي تتحدث عن القضاء في عهد المرابطين وتشتتها في مختلف المصادر.



مراحل الدولة المرابطية

المبحث الأول : مرحلة التأسيس مع عبد الله بن ياسين الفقيه والقاضي

المبحث الثاني : مرحلة القوة والازدهار بعهد يوسف بن تاشفين

المبحث الثالث : مرحلة الضعف والزوال ما بعد يوسف بن تاشفين وعصر علي بن يوسف

المبحث الأول: مرحلة التأسيس مع عبد الله بن ياسين الفقيه والقاضي.

إرتبطت مرحلة تأسيس دولة المرابطين بالقاضي والفقيه عبد الله بن ياسين صاحب الدعوة فيها والمؤسس الروحي لها، وهذا ما دفعنا إلى الحديث عنه وإعطاء ترجمة عن حياته وأهم المحطات التاريخية التي شهدها. وقبل ذلك ينبغي التعرض لنسبة هذه الدولة وإرهاصات نشاشتها.

1- بدايات التأسيس:

ينتسب الملثمون الذين عرفوا فيما بعد بالمرابطين إلى قبيلة لمتونة وهي أحد بطون صنهاجة- أعظم قبائل البربر وإليها ينتسب عدد كبير من القبائل البربرية أشهرها مسوفة، مسزاتة، مداسة، جدالة، لمطة وغيرها [1] ثم آلت الرئاسة إلى قبيلة جدالة على عهد الأمير يحي بن إبراهيم الجدالي.

ويبدو أن إطلاق اسم الملثمين في بدايته كان خاصا بقبيلة لمتونة ثم توسع وأصبح شعار لكل من حالف لمتونة ودخل تحت سيادتها.[2]

وكان أول مسيرهم من اليمن أيام أبي بكر الصديق رضي الله عنه فسيرهم إلى الشام وانتقلوا إلى مصر ودخلوا المغرب مع موسى بن نصير وتوجهوا مع طارق بن زياد إلى طنجة، فأحبوا الإنفراد فدخلوا الصحراء واستوطنوها.[3]

وتضاربت الروايات التاريخية حول أصل اسم المرابطين وأصلهم فالبعض يرجع هذه التسمية إلى الإعتصام والخروج من رباط عبد الله بن ياسين للقتال، أما رواية أخرى فتقول إن هذا الإسم لم يطلق على جيش عبد الله بن ياسين إلا بعد النصر الذي حققه على حساب دولة برغواطة سنة 450هـ/1058م وهذا الاسم كان بمثابة وسام شرف.

أما أصلهم يرجع إلى العربي الحميري (رأي الأغلبية)، والآخر يرجعهم إلى البربري [1] ويبدأ تاريخهم في جناح المغرب الأيمن في الصحراء الغربية (موريطانيا)، وفي هذه

1) د/ حمدي عبد المنعم محمد حسن: التاريخ السياسي والحضاري للمغرب والأندلس في عصر المرابطين، دار المعرفة الجامعية، 1997، ص37.

2) الحسن عيسى: الأندلس في ظل الإسلام تكامل البناء الحضاري، الأهلية للنشر والتوزيع، الطبعة العربية الأولى، بيروت، ، 2010، ص173.

3) ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ت: د/محمد يوسف الدقاق،ج 8، دار الكتب العلمية، ط1، ، بيروت، 1987، ص327-328.

الصحراء كانت تعيش قبائل صنهاجية [2] الممتدة من غدامس شرقا إلى المحيط الأطلسي غربا ومن جبال درن شمالا حتى تخوم السودان جنوبا.[3]

وكان من صنهاجة اللثامية ملوك كبار بالصحراء، منهم الأمير يحي ابن إبراهيم الجدالي ذهب حاجا سنة 427هـ/1035م ولما عاد من نسكه اجتمع في القيروان بأبي عمران الفاسي المالكي، وعرفه بجهل قومه ورغب منه أن يوجه معه بعض تلاميذه لبث حقائق الدين بوطنه [4] فعرض الشيخ أبي عمران الفاسي على طلابه استجابة لرغبة الأمير يحي ابن إبراهيم الجدالي.[5]

ولكنهم جميعا إستصعبوا الذهاب إلى الصحراء خوفا من حرارتها صيفا ومن برودتها شتاءا، وخلوها من مظاهر التمدن ، فكتب أبو عمران الفاسي رسالة سلمها إلى أمير الصحراء ليحملها إلى أحد تلاميذه القدامى بالسوس الأقصى واسمه الفقيه أبو محمد وجاج بن زلو اللمطي وكان وجاج بن زلو من أهل العلم والخير الذي تتلمذ على يد الشيخ ابن عمران الفاسي في القيروان ثم إرتحل إلى السوس الأقصى وبنى له دارا سماها "دار المرابطين".[6]

وكانت تجارة السودان مصدر رخاء لقبائل صنهاجة من خلال عمليات السلب والنهب للتجار المارين بهذه البلاد وكانت فيها ديانة مجوسية أما اليهودية فكانت منتشرة في البلاد بكثرة[7] وانتشر الإسلام بينهم عن طريق رحلات التجار و السرايا العسكرية.

وتوحدت كلمتهم بعد ظهور زعيم قوي بينهم وهو زعيم الملثمين، يحي ابن إبراهيم وتبعه الفقيه عبد الله بن ياسين [1] وكان ذلك في أوائل القرن 5هـ/11م.[2]

---

1) د/بوتشيش إبراهيم القادري: المغرب والأندلس في عصر المرابطين: المجتمع، الذهنيات، الأولياء، دار الطليعة للطباعة والنشر، ط1، بيروت، 1997، ص7.

2) د/الفقى عصام الدين عبد الرؤوف: تاريخ المغرب والأندلس، مكتبة نهضة الشرف جامعة، القاهرة، ص251.

3) إبراهيم القادري: المرجع السابق، ص8.

4) الميلي محمد مبارك: تاريخ الجزائر في القديم والحديث، ج2، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ص281.

5) يحي بن إبراهيم الجدالي: تولى يحي بن إبراهيم الجدالي ملك الصحراء الكبرى بعد وفاة تاشرت فقام بتوثيق الروابط والتحالف بين قبيلته (جدالة) وقبيلة صهره (لمتونة) فتعاونا على تقوية دولتهما، وكان يحي قد قام بأداء فريضة الحج 440هـ. **أنظر:** الفشاط محمد سعيد: عرب الصحراء الكبرى، التوارق، دار العربية للموسوعات، ط4، بيروت، 1428هـ/2008، ص272.

6) محمد الأمين محمد و محمد علي الرحماني: المفيد في تاريخ المغرب، دار البيضاء، ص112-113.

7) الصميدعي علي فليج عبد الله: أهل الذمة في المغرب الأقصى من الفتح الإسلامي حتى نهاية دولة الموحدين، دار غيداء للنشر والتوزيع، ط1، عمان، 1435هـ/2014م، ص196.

2- ظهور الفقيه والقاضي عبد الله بن ياسين:

لقد شهد المغرب الإسلامى خلال القرن الخامس الهجري/الحادي عشر ميلادي ظهور داعية من أكبر الدعاة في المنطقة وكان له دور كبير في إخراج الناس من الظلمات إلى النور، ومن خلال ما قام به من أعمال جبارة هذا ما جعلنا نقوم بدراسة حياته.

ولد عبد الله بن ياسين من أب صنهاجي يدعى ياسين بن ملوك بن سير علي [(3)] واسم أمه تين يزامارن من أهل جزونة من قرية تسمى تمامانت في طرف صحراء غانة [(4)] وإسمه الكامل هو عبد الله بن ياسين بن ملوك بن سير علي الجزولي بانتمائه إلى قبيلة جدالة فهو صحراوي مغربي بربري أصيل[(5)].

لقد درس عبد الله بن ياسين على يد فقيه السوس وجاج بن زلو ثم رحل إلى الأندلس في عهد ملوك الطوائف وأقام بها سبع سنوات [(6)] و كان مجتهد في تحصيل العلوم الإسلامية، ثم أصبح من أفضل طلاب الفقيه وجاج بن زلو [(7)] وتمتع بشخصية قوية ومؤثرة فضلا عن حماسته الشديدة.[(8)]

---

1) د/السيد محمود: تاريخ العرب في بلاد الأندلس، مؤسسة شباب الجامعة، إسكندرية، 1999، ص56.

2) د/العبادي أحمد مختار: صور من حياة الحرب والجهاد في الأندلس، منشأة المعارف، ط1، الإسكندرية، 2000، ص101.

3) حسن أحمد محمود: قيام دولة المرابطين: صفحة مشرفة من تاريخ المغرب في العصور الوسطى، دار الفكر العربي، القاهرة، ص114.

4) سعدون عباس نصر الله: دولة المرابطين في المغرب والأندلس عهد يوسف بن ناشفين، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، ط1، بيروت، 1985، ص21.

5) جدالة: هي قبيلة من صنهاجة تجاور المحيط الأطلسي وخلفهم لمتونة. **أنظر**: البكري عبد المجيد أبو عبيد الله: المسالك والممالك، ت : جمال طلبة، دار الكتب العلمية، 2003، ص351.

6) د/ زغلول سعد عبد الحميد: تاريخ المغرب العربي، ج4، منشأة المعارف، ط1، الإسكندرية، 2008، ص174.

7) د/الصلابي علي محمد: صفحات مشرفة من التاريخ الإسلامي، ج2، دار الفجر للتراث، ط2، القاهرة، 1434هـ/2013م، ص188.

8) د/الصلابي علي محمد : تاريخ دولتي المرابطين الموحدين في شمال إفريقيا، دار المعرفة، ط3 ، بيروت،2009، ص27.

3- الجهود الدعوية لعبد الله بن ياسين:

لقد كان عبد الله بن ياسين مولعا بالعلم وخاصة فيما يتعلق بالعقيدة الإسلامية وتعاليمها، وكان عارفا بشتى العلوم الأخرى.

كان عبد الله بن ياسين من حذاق الطلبة الأذكياء النبهاء من أهل الدين والفضل والفقه والأدب والسياسة مشارك في العلوم المختلفة [1] ثم رجع إلى المغرب الأقصى فمر بتماسنا فوجد فيها أمما لا تحصى أكثرهم تحت أمراء البرغواطة وكان عسكرها من مختلف القبائل.[2]

فقد واجه عبد الله بن ياسين معارضة القبائل التي أراد الإصلاح فيها ونشر تعاليم الإسلام فيها، فارتحل إلى طلب العلم من الشيخ وجاج بن زلو المقيم بمدينة النفيس التي كان لها الأثر البالغ في تكوين شخصية عبد الله بن ياسين من جهة، ومن جهة اخرى وقف عن طريقها على المشاكل السياسية والحركات الفكرية [3] وهذا ساهم في زيادة زاده المعرفي والعلمي، الذي كان متأثرا بمعلمه وجاج بن زلو، الذي ترك أثرا كبيرا في شخصيته وتعليمه.[4]

كان عبد الله بن ياسين متشبعا بالعلم والتفقه في الدين ودراسة كل ما يتعلق بالمذاهب الأخرى.

وكان من أبرز الفقهاء النابغين المتأثرين بمبادئ فقهاء المالكية مثل البعد عن السلطان، والزهد والتقشف والإيواء إلى الربط تقربا من الله [5]، ويعد هذا الداعية تلميذ وجاج بن زلو [6] وهذا الفقيه هو تلميذ أبي عمران الفاسي.[1]

---

1) طه رمضان عبد المحسن: تاريخ المغرب والأندلس في الفتح حتى سقوط غرناطة، دار الفكر، ط1، 2011، ص391.

2) الفاسي ابن أبي زرع: الأنيس المطرب روض القرطاس: في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس، الرباط، 1972، ص78.

3) المراكشي ابن عذاري: البيان المغرب: في أخبار الأندلس والمغرب، ت: إحسان عباس، ج4، دار الثقافة، ط3، بيروت، 1983 ص10.

4) د/حسن إبراهيم: تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، ج4، مكتبة النهضة المصرية، ط14، القاهرة، 1996، ص277.

5) مجهول: الحلل الموشبه في الأخبار الماركشية، ت: سهيل زكار وعبد القادر زمام، دار البيضاء، ط1، 1979، ص20.

6) د/دندش عصمت عبد اللطيف: دور المرابطين في نشر الإسلام في غرب إفريقيا، دار الغرب الإسلامي، ط1، بيروت، 1408-1988، ص64.

حيث تمكن عبد الله بن ياسين من مواجهة خصومه ومحاربتهم [2] فضلا بما يتمتع به من صفات لا يتمتع بها غيره من الدعاة أو الفقهاء فكان قوي وشهما وذكيا وجريئا.[3]

- مراحل الدعوة:

ساهم الفقيه عبد الله بن ياسين إلى إصلاح وهداية سكان بلاد المغرب الأقصى، ولكن سكان المنطقة رفضوا ذلك وتمسكوا بمبادئهم الباطلة البعيدة عن الدين الإسلامي، ولكنه لم ييأس وسعى إلى تغيير حالهم عن طريق لواء الدعوة الحق.[4]

أ- مرحلة اللقاء والإختيار للدعوة:

أرسل وجاج بن زلو اللمطي مع الأمير يحي بن إبراهيم عبد الله بن ياسين [5] وعند وصوله اخذ يعلمهم القرآن ويقيم لهم الدين [6] ثم أخذ يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر وكبحهم عن الكثير من مألوفاتهم الفاسدة وشدد في ذلك عليهم، فطردوه واستصعبوا عليه عمله، وكذلك عدم الأخذ عنه، فعزم الرحيل عنهم إلى بلاد السودان [7] فكتب عبد الله بن ياسين إلى شيخ وجاج بن زلو الذي بعثه إلى هذه الصحراء فأعلمه بما جرى في جدالة، فكتب وجاج بن زلو إلى بعض أشياخ جدالة يعاقبهم على ما صدر لعبد الله بن ياسين منهم،

1) وجاج بن زلو: محمد بن زلو اللمطي يقيم ببلدة سلكوس، منظم لأعمال ..... والتقوى وتدريس العلم والدعوة إلى الخير. **أنظر:** زغلول سعد عبد الحميد، المرجع السابق، ص173.

2) الفاسي أبو العمران: هو موسى أبو عمران الفاسي بن عيسى بن أبي الحجاج أصله من فاس، درس الفقه على يد القاضي ابن بكر الباقلاني. **أنظر:** المالكي ابن فرحون: الديباج المذهب:في معرفة أعيان علماء المذهب، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت، 1417-1996، ص422.

3) د/دندش عصمت عبد اللطيف: أضواء جديدة على المرابطين، دار العرب الإسلامي، ط1، لبنان، 1991، ص83.

4) د/سعدون نصر الله: تاريخ العرب السياسي في المغرب من الفتح العربي حيث سقوط غرناطة، دار النهضة العربية، ط1، لبنان، 2003، ص244.

5) السامراني فراس سليم: تاريخ المغرب العربي، دار الرضوان، ط1، عمان، 1435-2014، ص138.

6) خلدون عبد الرحمن: تاريخ ابن خلدون: ديوان المبتدأ والخبر فيلا تاريخ العرب والبربر ومن عناصرهم من ذوي الشأن الأكبر، ج6، دار الفكر، الكويت ، 1421 هـ-2000م، ص243.

7) الناصري أبو العباس أحمد بن خالد: الاستقصاء لأخبار دول المغرب الأقصى، تحقيق وتعليق: الأستاذ جعفر الناصري ومحمد الناصري، ج2، دار البيضاء 1954، ص7.

يعلمهم أن من خالفه فقد خالف الجماعة [1] وكانت هذه الحركة بقيادة يحي بن إبراهيم بتوجيه من عبد الله بن ياسين الداعي الإسلامي الشهير.[2]

4- الجهود العسكرية:

أ- مرحلة تكوين الرباط [441هـ-444هـ/1049م-1053م]:

بعد دعوة الفقيه عبد الله بن ياسين للناس، نفروا منه وضربوه لكنه لم ييئس هو والأمير [3] فانتقل عبد الله بن ياسين إلى الجزيرة التي أشار إليها الأمير يحي بن عمر اللمتوني هو ومن اتبعه من جماعة المؤمنين، حيث اتخذوها مسكنا ومدرسة يتلقون فيها دروس الفقه والعبادات وإقامة الشعائر ، وقد بلغ عددهم 70 رجلا 7 من جدالة و63 رجلا من لمتونة، فأخذت أخبارهم تتطاير بين القبائل [4] وسميي هذا المسكن بالرباط [5] وذلك لقوله تعالى ﴿ وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ ۚ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴾.[6]

وهذا الرباط تأسس على أساس فكرة الجهاد في سبيل الله في نهر السنغال في جنوب الصحراء الغربية بقيادة الداعية عبد الله بن ياسين وتوافدت عليهم القبائل من المغرب والسودان، حيث كان يعلمهم ويحفظهم القرآن والسيرة النبوية، ويصلون الفروض جماعة ويدربهم تدريبا عسكريا.[7]

---

1) المراكشي ابن عذاري : المصدرالسابق، ص9.

2) برايما باري عثمان: جذور الحضارة الإسلامية في المغرب الإفريقي، دار الأمير للطبع والنشر، ط1، القاهرة، 2000، ص6.

3) حسين إبراهيم محمد: تاريخ الإسلام في المغرب العربي، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، 2010، ص189.

4) عبد المقصود أحمد محمد: الدعاية السياسية والإعلام المذهبي في بلاد المغرب والأندلس، ج2، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، ص100.

5) الرباط: هو أشبه بمدرسة لتخرج الرجال بمنزلة النواة الدولي وإعادتهم إلى الإسلام الصحيح لإنشاء الدولة (1) وقد وصف لنا الأستاذ حسين مؤنس الرباطات فقال: "يحيط بالرباط سور مرتفع، وتقوم على أركانه وعلى مسافات منه أبراج"(2) .**انظر** (1) القيرواني رقيق: تاريخ إفريقيا والغرب، ت: محمد دينهم غرب، دار الفرجاني، ط1، القاهرة، 1414-1994، ص34. (2) **أنظر**: عبد المقصود أحمد محمد:المرجع السابق، ص97.

6) القرآن الكريم، الأنفال، الآية 60.

7) د/زعروت فتحي: الجيوش الإسلامية وحركة التغير في دولتي المرابطين والموحدين، دار الإسلامية للنشر والتوزيع، ط1، القاهرة، 2005، ص20.

ب- مرحلة الجهاد العسكري:

ولما بلغ عدد أنصاره ألف فاجتمع بهم وأمرهم بالجهاد في سبيل الله قائلا لهم: "أخرجوا فأنتم المرابطون" [1] ومن ثم وضع عبد الله بن ياسين شروط الإلتحاق بالرباط وهي: الدخول إلى الإسلام بقلوب صافية ونفوس طاهرة، وأن يكونوا ذو همم عالية تسعى لتحكيم شرع الله على وجه المعمورة.[2]

ومن هنا نجد أن التعليم والتفقيه في الرباط مر بمراحل حسب دعوة الفقيه عبد الله بن ياسين وهي:

1- فترة التكوين المذهبي والعسكري في مؤسسة الرباط التي كونها الداعية المصلح ومدة التكوين من سبعة سنوات إلى إثنتي عشر سنة وهذه المدة كافية لتكوين ما يزيد على ثلاثة آلاف مرابط تكوينا مذهبيا وعسكريا.

2- مرحلة تطبيق تعاليم عبد الله بن ياسين: بدأت هذه الفترة بخروج الملثمين من غزلتهم في أقصى الجنوب الغربي [3] وتمكنوا من نشر الإسلام في النيجر والسنغال ومعظم القبائل الأخرى [4]، فبعث عبد الله بن ياسين طلابه إلى قبائلهم والبقاء فيها سبعة أيام فلم يستجب لهم أحد، فلما يئس بدأ بالجهاد وكانت جدالة هي نقطة البداية وذلك سنة 446هـ ـ1054م. فأسلموا إسلاما جديدا، ثم غزا لمتونة ومسوفة إلى أن إستقامت الأحوال وأديت الزكاة وأقيمت الصلاة وحفظ القرآن ثم استولى على الصحراء وهنا توفي حاميه الأمير يحي بن إبراهيم الجدالي [5]، واستخلفه يحي بن عمر اللمتوني وأطلق عليه عبد الله بن ياسين أمير الحق وأمير لدولة المرابطين.[6]

1) الفقي عصام الدين عبد الرؤوف: المرجع السابق، ص10.

2) السيد محمود: تاريخ دولتي المرابطين والموحدين، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2004، ص50.

3) د/بلغيث محمد الأمين: دراسات في تاريخ الغرب الإسلامي، دار التنوير، 1426-2006، ص60.

4) نجيب زينب: الموسوعة العامة لتاريخ المغرب والأندلس، ت: أحمد ابن سودة، ج5، دار الأمير للثقافة والعلوم، ط1، لبنان، 1990، ص71.

5) لسان الدين بن الخطيب: تاريخ المغرب العربي في العصر الوسيط، ق3، من كتاب أعمال الإعلام، ت: د/أحمد مختار العبادي، ومحمد إبراهيم الكتاني، دار البيضاء، 1964، ص228.

6) المراكشي ابن عذاري : المصدر السابق، ص12.

وفي سنة 445هـ/1053م قاتلوا مغراوة وهزموهم بقيادة عمر اللمتوني [1] ووضع بعض رؤسائهم ورجعوا إلى مواطنهم ثم مات يحي بن عمر سنة 448هـ/1056م، [2] ثم عين عبد الله بن ياسين الأمير أبو بكر بن عمر اللمتوني وكان صالحا ومتورعا، فغزا بلاد المصامدة والسودان وفتح بلدان كبيرة [3] كما عمل على توحيد قبائل جزولة وجدالة ولمتونة رفقة عبد الله بن ياسين وزحف إلى بلاد السويس وقتل الرافضين والوثنيين واستولى على أغمات من بلاد زناتة واتخذها عاصمة له [4] وهاجم منطقة الواحات الواقعة في جنوب بلاد بلاد المغرب سنة 448هـ/1056م وجعل على مقدمة جيشه ابن عمه يوسف بن تاشفين اللمتوني.[5]

5- وفاة عبد الله بن ياسين:

عندما حاول عبد الله بن ياسين فتح منطقة تامسنا [6] لقي معارضة كبيرة من طرف قبائل برغواطة [7] ونشبت بين المرابطين وبين البرغواطيين وقائع شديدة.[8]

وذكر ابن خطيب في كتاب المغرب العربي في العصر الإسلامي: أن ابن ياسين أصيب في معركة بجرح مميت، فلما أحس بدنو أجله جمع أشياخ صنهاجة وقال: "يا معشر

1) يحي بن عمر اللمتوني: كان على رأس قبائل لمتونة، وقد تحول إليه الفقيه عبد الله بن ياسين بعد وفاة يحي بن إبراهيم وتوترت العلاقات بينه وبين الفقهاء الذين رفضوا أحكامه فعزلوه وقطعوا عنه الدعم. **أنظر**: القشاط محمد سعيد، المرجع السابق، ص273.

2) محمد بن الأمير عبد القادر الجزائري: تحفه الزائر في مآثر الأمير عبد القادر وأخبار الجزائر، ج1، دار الوعي للنشر والتوزيع، ط1، الجزائر 1434-2012، ص76.

3) ابن أبي دينار: المؤسس في أخبار إفريقيا وتونس، في مطبق الدولة التونيسية بمحاضرتها المحمية، ط1، 1986، ص103.

4) كحيلة عبادة: العقد الثمين في تاريخ المسلمين، دار الكتاب الحديث، ط1، الكويت، 1996، ص327.

5) سعدون نصر الله: المرجع السابق، ص254.

6) تامسنا: هي منطقة ممتدة على طول الساحل الأطلنطي ما بين كل من وادي أبو الرقاق الربوة حوج شمالا، ووادي أم الربيع جنوبا وهذه المنطقة غنية بمياهها وأوديتها المحيطة منعزلة عن بقية بلاد المغرب. **أنظر**: زغلول سعد عبد الحميد: المرجع السابق، ص218.

7) برغواطة: ليس لهم أبو واحد وأم واحدة وإنما هم اختلاط من القبائل. **أنظر**: ابن أبي زرع الفاسي، المصدر السابق، ص130.

8) عنان محمد عبد الله: دول الطوائف، العصر الثاني، مكتبة الخارجي، ط2، القاهرة، 1389-1969، ص307.

المرابطين، أنا ميت في يومي هذا، وأنتم في بلاد أعدائكم فإياكم أن تحنثوا وتفشوا وتذهب ريحكم، كونوا ألفة على الحق وإخوانا في الله، وإياكم والمخالفة والتحاسد على الدنيا...".[1]

ولقد استشهد الفقيه عبد الله بن ياسين سنة 451هـ/1059م أثناء قتاله برغواطة باقرب من مدينة الرباط في منطقة زعير، ودفن هناك بموضع يسمى تيلمت على ربوة تطل على وادي كريفلة أحد فروع وادي أبي الرفراق.

ولا يزال قبره في هذا المكان ويسميه أهالي تلك الناحية سيدي عبد الله مول الغارة.[2] فالمرابطون كما هو واضح من اسمهم ومن أعمالهم، كانوا قبل كل شيء أصحاب رسالة دينية يريدون تحقيقهما [3]، وبعد وفاة الفقيه عبد الله بن ياسين استكمل أبو بكر بن عمر اللمتوني [4] توسيع الدولة وحاول القضاء على برغواطة.

وفي سنة 460هـ/1068م استقامت الأمور لأبي بكر بن عمر اللتموني وطاعت له البلاد.[5]

وبهذا قد تكون للداعية عبد الله بن ياسين له الفضل الكبير في تأسيس الدولة المرابطية المتأسسة سنة 440هـ/1048م وساهم في إصلاح أحوال القبائل عن طريق الدعوة المبنية على القرآن الكريم والسنة النبوية لأن أساس دعوته الإصلاحية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

---

1) د/العزاوي عبد الرحمان حسين: المغرب العربي في العصر الإسلامي، دار الخليج للنشر والتوزيع، عمان، 1435-2014، ص90-91.

2) د/العبادي أحمد مختار: المرجع السابق، ص103.

3) د/ العبادي أحمد مختار: في التاريخ الماسي والأندلسي، دار النهضة العربية، ط2، بيروت، لبنان، 1434هـ-2013م، ص486.

4) أبو بكر عمر اللمتوني: قدمه الإمام عبد الله بن ياسين لرئاسة حركة المرابطين بعد وفاة أخيه يحي بن عمر، وكان يقود جيش المرابطين في درعه وسجل ماسة ووصل إلى بلاد أغمات عاصمة جبال الأطلس 450هـ وتزوج زينب النفزاوية، ومن في معركة وقعت مع خصومه سنة 451هـ. **أنظر**: الفشاط مجد سعيد: المرجع السابق، ص273.

5) د/مؤنس حسين: موسوعة تاريخ الأندلس: تاريخ وفكر، وحضارة وتراث، ج1، مكتبة الثقافة الدينية، ط1، القاهرة، 1996، ص67.

المبحث الثاني: مرحلة القوة والازدهار بعهد يوسف بن تاشفين (400-500هـ/1009-1106م).

يمكننا أن نؤكد بأن مرحلة القوة في الدولة المرابطية مرتبطة بشكل أساسي بعهد يوسف بن تاشفين و من ثم يلزمنا الحديث عنه وعن محطات من عصره.

1-ترجمة يوسف بن تاشفين:

هو أبو يعقوب يوسف بن تاشفين اللمتوني [1] بن إبراهيم بن نورفيت بن وارتقطين بن منصور بن مصاتة بن أمية بن واتلمى بن تاملينا الحميري من قبيلة لمتونة الصنهاجية [2] وأمه بنت عم أبيه فاطمة بنت سير بن يحي بن وجاج بن وارتقطين.

كانت قبيلة تسكن المنطقة الممتدة من وادي نون إلى رأس موغادور إلى مدينة أزكى شرقا.[3]

وكان يوسف بن تاشفين أمير المسلمين وملك الملثمين معتدل القامة أسمر اللون نحيف الجسم، خفيف العارضين، دقيق الصوت.[4]

وقد كان يوسف بن تاشفين أول أمراء الدولة المرابطية لا يكاد يفقه العربية [5] وهذه القصيدة الشعرية عن يوسف بن تاشفين:

- فـــإذا أراد الله نصـــر الديــــن   استصرخ الناس ابن تاشفين
- فجاءهم كالصبح في أثر غسق   مستدركا لما تبقى من رمق
- وافـــــى ابو يعقـــوب كالعقاب   فجرد السيف من القراب.[6]

1) بن خلكان أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر: وفيات الأميات وأبناء الزمان، ت: إحسان عباس، مج7، دار صادر، بيروت، ص112.

2) سعدون نصر الله: المرجع السابق، ص225.

3) سعدون نصر الله: المرجع السابق، ص35.

4) الناصري أبو عباس أحمد بن خالد: الاستقصاء لأخبار دول المغرب الأقصى: الدولتان المرابطية الموحدية، ت: جعفر الناصري، محمد الناصري، ج2، دار البيضاء، 1954، ص52.

5) يالثيا الجل جنثالث: تاريخ الفكر الأندلسي ، ت: حسن مؤنس، مكتبة الثقافة الدينية، 1928، ص123.

6) الشنتريني أبو الحسن علي بن بسام: الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة،ت: الدكتور إحسان عباس، مج1، دار الثقافة، لبنان، 1417هـ/1997م، ص944.

2- قيادة يوسف بن تاشفين للجيش المرابطي (448-452هـ/1056-1060م):

في هذه المرحلة لم يكن يوسف بن تاشفين أمير بل كان مجرد قائد عسكري يعمل تحت سلطة ابن عمه أبو بكر بن عمر وفي هذه المرحلة لم يكن يوسف يملك السلطة بل كان ينفذ أوامر ابن عمه ولكن هذه المرحلة كانت بالنسبة له تجارب شحنت ذهنه وأهلته للمراحل السياسية وتعتبر هذه المرحلة مرحلة ممارسة السلطة، وبعد كل هذه التجارب إستطاع قيادة المرابطين.

وتعتبر حركة المرابطين في الأصل حركة أخوية دينية حربية [(1)] فلما حدث خلاف بين بعض قبائل صنهاجة سنة 453هـ/1061م توجه أبو بكر بن عمر إلى الصحراء من أجل حسم الخلاف، وأوكل إدارة الدولة خلال غيابه إلى ابن عمه يوسف بن تاشفين، فأدارها بقدرة ومهارة.

الأمر الذي اكسبه مكانة عالية وعرف كرجل دولة، بجانب شهرته العسكرية [(2)] وبعد ذلك قسم الجيش المرابطي إلى قسمين: قسم جنوبي يجاهد في إفريقيا بقيادة أبو بكر بن عمر وقسم شمالي يجاهد في الشمال بقيادة يوسف بن تاشفين، حيث قام بتقسيم جيشه إلى أربعة أقسام اختار لها أربعة من أقدر قواده وهم "محمد بن تميم الجدلي، عمر بن سليمان المسوفي، مدرك التلكاتي، سير بن أبو بكر اللمتوني، وعقد لكل منهم خمسة آلاف من قبيلته وسيرهم للجهاد والقتال.[(3)]

وتولى يوسف بن تافشين القيادة إلى أن عاد أبو بكر بن عمر من الصحراء سنة 465هـ/1073م، وكان من الصعب عليه عزله وذلك بتوفر بعض العوامل لبقائه في الحكم كإخضاعه لكثير من أقاليم المغرب الأقصى، وكذلك استخدم يوسف بن تاشفين سلاح المال في ترضية أبي بكر بن عمر[(4)] و لما دخل يوسف بن تاشفين إلى مدينة أغمات واستقر بها ومن ثم تزوج من زينب النفراوية التي كانت زوجة أبو بكر بن عمر فكانت عنوان سعده

---

1) شاكر مصطفى: الأندلس في التاريخ، منشورات وزارة الثقافة، دمشق، 1990، ص92.

2) الحجي عبد الرحمان علي: التاريخ الأندلس: من الفتح الإسلامي حتى سقوط غرناطة، دار الاقلم، ط2، بيروت، 1981، ص420.

3) عنان محمد عبد الله: دولة الإسلام في الأندلس: دولة الصوائف منذ قيامها حتى الفتح المرابطي، مكتبة الخانجي، ط4، القاهرة، 1997، ص309.

4) حسن علي حسن: الحضارة الإسلامية في المغرب والأندلس: عصر المرابطي والموحدين، مكتبة الخانجي، ط1، مصر، 1980، ص62.

والقائمة بملكه الفاتحة عليه بحسن سياستها [1] وفي سنة 464هـ/1072م قوي أمره وعظمت شوكته فاشترى جملة من العبيد السودان وبعث إلى الأندلس فاشترى منها جملة من الملوح.[2]

ولما أحس أبو بكر بن عمر أن الأمور كلها لصالح ابن عمه يوسف بن تاشفين وأفهمه أن من الأفضل له العودة إلى الصحراء والإهتمام بشؤون قبائلها و يعود الفضل الى زينب النفراوية التي أشارت على زوجها يوسف بن تاشفين أن يستعرض قوته أمام أبو بكر بن عمر عندما يعود من الصحراء [3] وقبل مغادرة أبو بكر بن عمرالى الصحراء عقد معه على الأرض وأوصاه بما يلي: "يا يوسف اتق الله في المسلمين ولا تضيع شيئا من أمورهم فإنك مسؤول عنهم والله خليفتي عليك وعليهم" [4] وبعد ذلك تنازل أبو بكر بن عمر له عن المغرب وعاد إلى الصحراء وعاش مجاهدا في بلاد السودان إلى أن توفي في إحدى المعارك سنة 470هـ/1078م.[5]

3- مرحلة الإمارة 454-500هـ/1062-1106م:

بعد أن تنازل الزعيم السياسي أبو بكر بن عمر عن الإمارة لابن عمه يوسف بن تاشفين واستطاع هذا الأخير بحسن تصرفاته وذكائه بالإنفراد بالحكم وتوريث السلطة من بعده لأبنائه.

وبعد الانتصارات التي حققها يوسف بن تاشفين وهذا فسح المجال له فخطب له في بلاد المغرب على نحو ألفي منبر [6] وكان اسمه على لسان كل العرب وذلك من خلال الانتصارات التي حققها في عهد أبو بكر بن عمر.

ومن ثم سرع في تنظيم جيشه الذي بلغ مائة ألف فارس [7] ثم توجه إلى فاس فدخلها فدخلها سنة 462هـ/1070، ثم دخل طنجة سنة 470هـ/1078م، وبسط سلطانه بين سنة

---

1) الناصري: المرجع السابق، ص21.

2) مجهول: الحلل الموشية في الأخبار الماركشية، ت: لسان الدين ابن الخطيب، ط1، ص13.

3) زغلول سعد عبد الحميد: تاريخ المغرب العربي: الفاطميين وبنو زيري الصنهاجيون إلى قيام المرابطين، ج3، نشأة المعارف، الإسكندرية، ص511.

4) سعدي عثمان: الجزائر في التاريخ، دار الأمة، 2013، ص291.

5) بونار رابح: المغرب العربي: تاريخه وشقافته، دار الهدى، ط3، الجزائر، 2000، ص164.

6) د/ خضيري حسن أحمد: علاقات الفاطميين في مصر بدول المغرب، مكتبة مدبولي، ط1، ص84.

7) عمورة عمار: موجز في تاريخ الجزائر، دار ريحانة، ط1، الجزائر، 2002، ص65.

472هـ/1080م وسنة 442هـ/1070على إفريقيا الشمالية حتى بلاد الجزائر [1].وبعد ذلك تلقب يوسف بن تاشفين بأمير المسلمين وسلطان المغرب والأندلس [2] كما عمل يوسف على تهديم أسوار مدينة فاس التي بنيت أيام الأدارسة [3] وذلك بسقوطها في يد المرابطين وهنا تنتهي الحلقة الأخيرة من الصراع بين زناتة وصنهاجة الجنوب الأقصى تم فتح المجال أمامهم لفتح المغرب الأقصى كله والاستيلاء على السهول الساحلية وتحويل فاس إلى قاعدة عسكرية [4] فاستكمل يوسف بن تاشفين غزوه في خمس سنوات ثم غزو المغرب الأوسط حتى مدينة الجزائر [5] كما أراد يوسف بن تاشفين التخلص من كل القوى المعارضة.[6]

4- تأسيس مدينة مراكش عاصمة المرابطين 460هـ/1068م:

كان تأسيس مدينة مراكش بمثابة مرحلة جديدة في بلاد المغرب عموما، وفي تاريخ المرابطي خصوصا وأصبحت من المراكز الثقافية والعلم والسياسة وحاضرة للدولة المرابطين، وكان تأسيسها مرتبط بيوسف بن تاشفين وهذا ما جعلنا إلى دراسة تأسيسها.

وكان تأسيس مدينة مراكش سنة 459هـ/1067م حيث اشترى يوسف بن تاشفين أرضها بماله الذي خرج به من الصحراء السودان وكثرت جيوشه وخافته الملوك [7] وسميت بهذا الاسم نسبة إلى عبد أسود كان يستوطنها يخيف الطريق اسمه مراكش ثم استوطنها البربر، ثم قدم عليها يوسف بن تاشفين [8] وهناك رواية أخرى حول التسمية مفادها أن المكان الذي بنيت فيه مراكش كان مأوى للصوص يهابه المارون، وكانوا يستعملون هذه الكلمة كلما وصلوا إلى هذا المكان ومعناه بلغة المصامدة "أمشي مسرعا" ولهذا سمي المكان

---

1) بروكلمان كارل: تاريخ الشعوب الإسلامية، ت: أمين فارس، منير البعلبكي، دار العلم للملايين، ط5، بيروت، 1988، ص319.

2) المحدوب عبد الكبير الفارس: موسوعة إعلام المغرب ، ت: محمد محي، ج1، دار العرب الإسلامية، ط1، بيروت، 1996، ص333.

3) الخرنائي علي: جنى زهرة الأس في بناء مدينة فاس ، ت: عبد الوهاب ابن منصور، المطعبة المالكية، ط3، الرباط، 1991، ص41.

4) طه جمال أحمد: مدينة فاس في العصر المرابطي والموحدي، دار العقاد، الإسكندرية، 2001، ص89-90.

5) نادر بن طيب: الجزائر حضارة وتاريخ، دار الهدى، الجزائر، ص41.

6) رجب محمد عبد الحليم: دولة بن صالح في تامسنا بالمغرب الأقصى، دار الثقافة، ص105.

7) د/عقيل موسى محمد حسن: نزهة الفضلاء تهذيب سير إعلام البنلاء، دار الأندلس، 1798، ص1349.

8) المراكشي عبد الواحد: المعجب في تلخيص أخبار المغرب: من لدن فتح الأندلس إلى آخر عصر الموحدين، ت: محمد سعيد العريان ، الكتاب الثالث، القاهرة، 1962، ص156.

بهذا الإسم [1] ورواية أخرى تقول أن بعض الإسبانيين المتأخرين ينسبون بنائها إلى إبن تامون الذي فر من موريتانيا الطنجية في أيام الخليفة عبد الملك، ولكن بعض الروايات تؤكد أن أبا تاشفين هو المؤسس الأول [2] ولقد اختار الأمير يوسف بن تاشفين المكان بين قبيلتي قبيلتي مصمودة وزناتة لإخضاعهما ومراقبة تحركاتهما المعادية، حيث كان موقعها في وسط طريق القوافل بين الشمال والجنوب، والمكان يعبر عن تعلق المرابطين بالصحراء موطنهم الأصلي.[3]

وكان أول من سكن موضعها يوسف بن تاشفين في خيام العشرو قام ببناء مسجد المدينة الحكومية .[4]

وبعدما شرع في بناءها أرسل في وسط المدينة ساقية طاهرة ماؤها ماء قصره المكرم، تشق المدينة من القبلة إلى الجوف، وبها ساقيات لسقى الخيل والناس، وهي اليوم أشرف المدن الدنيا واعد لها هواء، ومن بركاته وضع دار الفرج في شرق الجامع المكرم [5] و أقام في هذه المدينة العريقة مساجد ودارس وحمامات وفنادق التي كانت على الشكل الصحراوي الإفريقي.[6]

وتعد مدينة مراكش من أهم الأعمال التي قام بها يوسف بن تاشفين لتنظيم شؤون دولته وتثبيت أركانها.

5- معركة الزلاقة:

بعد الإنتصارات التي حققها يوسف بن تاشفين وإمتلاكه لطنجة وغيرها من المدن الأخرى وكذلك تأسيسه لمدينة مراكش التي تعد عاصمة المرابطين وبالتالي أصبحت دولته من أقوى الدول بالمغرب خاصة بعد الانتصار الذي حققه في معركة الزلاقة، وهذا ما جعلنا نقوم بدراسة ما قام به يوسف بن تاشفين في هذه المعركة.

---

1) المراكشي ابن عذاري : المصدر السابق، ص123.

2) كرنجال كارمول: إفريقيا ، تر: محمد محي وآخرون، ج1، مكتبة المعارف، رباط، 1984، ص304.

3) سعدون نصر الله: المرجع السابق، ص278.

4) د/ سعد عبد الحميد: تاريخ المغرب العربي:المرابطون صنهاجة الصحراء الملثمين في المغرب والسودان والأندلس، ج1، دار المعارف، الإسكندرية، 2008، ص243-244.

5) مجهول: الاستبصار في عجائب الامصال، تع: سعد زغلول عبد الحميد، دار الشؤون الثقافية العامة، الكويت، 1985، ص210.

6) الفاسى الحسن بن محمد الوزان: وصف إفريقيا، تر: محمد حجي ومحمد ،ج1، دار العرب الإسلامية، ط2، بيروت،ص22.

في هذا العهد أخذ الإسبان يتلاعبون بمصائر عرب الأندلس وهذا ما دفعهم إلى الاستنجاد بالمغاربة المرابطين (1) فلبى يوسف بن تاشفين الدعوة ثم فسار إلى المغرب وقام بفتحها (2) حيث كان ملوك الطوائف في ذلك العهد يدفعون الضرائب إلى الأذفونش وهذا ما دفع مشايخ الإسلام إلى التفاوض مع القاضي عبيد الله بن محمد بن أدهم والتشاور فيما بينهم للوصول إلى حل، فاجتمع رأيهم أن يكتبوا إلى أبو يعقوب يوسف بن تاشفين ملك الملثمين صاحب مراكش يستنجدونه (3) ثم دعاه المعتمد بن عباد صاحب اشبيلية لنزول بمنطقة اشبيلية فأجابه يوسف بن تاشفين "إنما حيث ناويا جهاد العدو فحيثما كان العدو توجهت إلى وجهته (4) وفي سنة 479هـ - 1086م عبر يوسف بن تاشفين من سبتة ونزل بالجزيرة الخضراء (5) بجيوشه الجرازة بقيادة قائده الكبير داود بن عائشة.(6)

فأرسل المعتمد بن عباد (7) لابنه الراضي لإخلائها لهم، وذلك حسب الاتفاق المبرم بين بن تاشفين، وعباد بن المعتمد (8) وسرعان ما تقدم الأمير وجيوشه نحو اشبيلية ليلتقي بالملك الفونسو السادس في سهل زلاقة سنة 479هـ - 1086م (9) وتقابلت جيوش المرابطين المرابطين بجيوش مسيحي الإسبان قرب بطليموس، ومن هناك أرسل يوسف بن تاشفين كتابا إلى الفونسو السادس يعرض عليه فيه أن يختار بين الدخول في الإسلام أو أداء الجزية أوالقتال كما تقتضى السنة، وقد آثار ذلك غضب الفونسو السادس وأقسم ألا يبرح من

1) د/عبيدات داود عمر سلامة: المرابطون والأندلس، دار الكتاب الثقافي، ط1، الأردن، 2007، ص45.

2) ابن الاثير: الكامل في التاريخ، مج8، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت، 1997، ص330.

3) بن خلكان أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبو بكر: وفيات الأعيان وأبناء الزمان ، تر: إحسان عباس، مج5، دار صادر، بيروت، ص28.

4) سعدي ثمان : المرجع السابق، ص292.

5) د/طه عبد الواحد ذنون: دراسات في تاريخ وحضارة المغرب الإسلامي، دار المدار الإسلامي، ط1، بيروت، 2004، ص196.

6) مظفر علي: محاكم التفتيش في إسبانيا والبرتغال وغيرها، المكتبة العلمية، مصر، 1947، ص10.

7) المعتمد بن عباد: أبو القاسم بن المعتمد بالله أبو عمر وعباد بن الظافر المؤيد بالله وقرطبة واشبيلية. **أنظر**: بن خلكان، ج5، المصدر السابق، ص21.

8) بروقنسال ليفي: مذكرات الأمير عبد الله المسمات بكتاب "التبيان"، دار المعرف، مصر، ص103.

9) د/بيضون إبراهيم: الدولة العربية في إسبانيا من الفتح حتى سقوط الخلافة، دار النهضة العربية، ط3، بيروت، 1986، ص378.

مكانه الذي حل به [1] فأراد الفونسو السادس أن يخدع المسلمين فكتب ليوسف بن تاشفين "غدا هو الجمعة وهو عيد المسلمين ونحن لا نقاتل في أعياد المسلمين، وإن السبت عيد اليهود، وفي جيشنا كثير منهم، أما الأحد فهو عيدنا، فنؤجل القتال حتى يوم الاثنين [2] ومن ومن هنا نجد ان المعركة وقعت في موقعة الزلاقة يوم الجمعة 22 رجب 479هـ - 2 نوفمبر 1086م [3] وهي معركة مشتركة بين المرابطين والأندلس ضد الصليبيين [4] فاستطاع يوسف بن تاشفين هزمهم وتوقيف تقدمهم [5] وبعد ذلك الحق ملوك الطوائف بمملكته وعاد إلى فاس واتخذها عاصمة ملكه.[6]

6- وفاة يوسف بن تاشفين:

بعد ما تمكن يوسف بن تاشفين من إخضاع الأندلس للحكم المرابطي مباشرة عاد إلى المغرب [7]. وبعد مرور سنوات أصيب هذا القائد العظيم بمرض خطير وذلك سنة 498هـ ويدعى هذا المرض بمرض الفالج وهو مرض لا شفاء منه [8] وبعد مرور عامين من مرضه مرضه توفي الأمير يوسف بن تاشفين في مستهل محرم سنه خمسمائة (500هـ)، وأقضى أمره بالعهد إلى ولده علي وكان ملكا أصيل الرأي راسخ أركان الحلم.[9]

بعد ما عاش مائة (100) سنة قضى منها 47 سنة في الحكم [10]، وقد كانت وفاته فاجئة كبيرة لأهله ولأعيان دولته، فتم دفنه بمراكش [1] ومازال قبره إلى يومنا هذا متواجد بمدينة مراكش المغربية.[2]

---

1) أبو الفضل محمد أحمد: تاريخ مدينة المرية الأندلسية في العصر الإسلامي: دراسة في تاريخ السياسي والحضاري، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1996، 126.

2) د/الترباني جهاد: 100 مائة من عظماء أمة الإسلام غير مجري التاريخ، دار التقوى، ط2، 2010، ص167.

3) ج.س. كولان: الأندلس. تر: إبراهيم خورشيد وآخرون، دار الكتاب اللبناني، ط1، بيروت، 1980، ص132-133.

4) زغروت فتحي: النوازل الكبرى في التاريخ الإسلامي، الأندلس الجديدة، ط1، مصر، 2009، ص438.

5) د/مؤنس حسين: نصوص سياسية من فترة الانتقال من المرابطين إلى الموحدين، مكتبة الثقافة الدينية، ط1، 2000، ص6.

6) مجهول: الموسوعة التاريخية والأحداث السياسية والشعوب والقبائل والأمم، دار الراتب، 2003، ص449.

7) عمورة عمار: مرجع السابق ،ص66.

8) سعد زغلول : المرجع السابق، ص368.

9) السلماني أبو عبد الله بن خطيب: رقم الحلل في نظم الدول، طبع بالمطبعة العمومية بمحاضرة تونس المحمية، 1316، ص53.

10) بوحوش عمار: التاريخ السياسي للجزائر: من البداية ولغاية 1962، دار الغرب الإسلامي، ط1، بيروت، 1997، ص39.

وكانت شخصية يوسف بن تاشفين تتميز بالقوة التي بقيت على مسرح الأحداث قرابة نصف قرن بكل ما تمثله شخصيتة من الرغبة في التوسيع والتوحيد.[3]

وبوفاته تنتهي مرحلة القوة التي عرفتها الدولة المرابطية.

1) الذهبي شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان: دولة الإسلام، ت: حسن إبراهيم مروة، ج1، دار صادر، ط1، بيروت، 1999، ص509.

2) عمورة عمار: المرجع السابق، ص66.

3) د/عويسي عبد الحكيم: دولة بني حماد: صفحة رائعة في التاريخ الجزائري، دار الصحوة، ط3، القاهرة، 1991، ص180.

المبحث الثالث: مرحلة الضعف والزوال ما بعد يوسف بن تاشفين وعصر علي بن يوسف [500-537هـ- 1107-1142م].

ارتبطت مرحلة الضعف للدولة المرابطية مباشرة بعد وفاة يوسف بن تاشفين بعصر ابنه علي بن يوسف وهذا ما دفعنا إلى:

1- ترجمة شخصية علي بن يوسف:

لما توفي أمير المسلمين يوسف بن تاشفين سنة 500هـ بقصره بمراكش خلفه ابنه علي بن يوسف.

ولد علي بن يوسف سنة 477هـ - 1084م بثغر سبتة عقب سقوطه في أيدي المرابطين بأشهر قلائل، وأمه أم رومية اسمها قمر وتسمى أيضا فاض الحسن (1) ويكنى بأبي الحسن تصبر أبيه الملك بالعهد من أبيه سنة 497هـ كان ملكا عظيما عالي الهمة رفيع القدر، فسيح المعرفة سهير الحلم، عظيم السياسة (2) كان طويل القامة، أسود العين، شديد الذكاء، وكان له إطلاع على الفقه والأدب واحترام كبير للفقهاء والعلماء.(3)

واشتهر بأمير لمتونة الشهير بالمرابطي (4) وتولى أمر الدولة المرابطية بعد وفاة والده يوسف بن تاشفين 500هـ/1106م وعمره ثلاث وعشرون سنة.(5)

2- ولايته للإمارة (علي بن يوسف بن تاشفين):

بعد وفاة يوسف بن تاشفين تاركا وراءه إمبراطورية مغربية مرابطية تجمع بين المغربين الأقصى والأوسط شرقا وبلاد الأندلس شمالا وتمتد إلى بلاد السودان والسنغال في غرب إفريقيا (6) وبالتالي أصبح القطران المغرب والأندلس دولة واحدة عاصمتها مراكش (7)

1) عنان محمد عبد الله: دولة الإسلام في الأندلس: عصر المرابطين والموحدين في المغرب والأندلس، ق1، مطبعة المدني، ط2، القاهرة، 1990، ص58.

2) بن الخطيب لسان الدين: الإحاطة في أخبار غرناطة ، ت: محمد عبد الله عنان، مج4، مكتبة الخانجي، ط1، القاهرة، 1973، ص58.

3) بونار رابح :المرجع السابق، ص166.

4) بن الخطيب لسان الدين: الإحاطة في أخيار غرناطة، ت: محمد عبد الله عنان، مج1، مكتبة الخانجي، ط2، القاهرة، 1973، ص476.

5) الفاسي ابن زرع : المصدر السابق، ص157.

6) شوقي عطا الله الجمل وعبد الله عبد الرزاق إبراهيم: تاريخ المسلمين في إفريقيا ومشكلاتهم، دار الثقافة، القاهرة، 1996، ص50.

7) العبادي محمد مختار: في تاريخ المغرب والأندلس، دار النهضة العربية، بيروت، ص210.

ولي الحكم فيما بعد إلى علي بن يوسف، وكان رجلا حليما وقورا صالحا عدلا منقاد للحق وللعلماء [1] وتلقب أيضا بأمير المسلمين فزاد في إكرام العلماء والوقوف عند إشارتهم وكان إذا وعظه أحدهم خشع عند استماع الموعظة [2] وقبل وفاة يوسف بن تاشفين أصدر له عهد التولية بقرطبة في شهر ذي الحجة سنة 496هـ - 1102م وتمت مبايعته من طرف أشياخ لمتونة وقبائل صنهاجة والأكابر والقادة وأخوه تميم معلنا بذلك طاعته لأخيه [3] حيث أوصى أوصى يوسف بن تاشفين ابنه علي بن يوسف قبل وفاته بما يلي:

1- أن لا يقوم بتعيين في مناصب الحكم القضاة إلا من قبيلة لمتونة.

2- أن يحتفظ في الأندلس بجيش دائم وأن يكون حسن الأجر.

3- أن يعمل على تشجيع الأندلس على روح الجهاد ومعاملة أهل الأندلس باللين والرفق وتقوية العلاقة الأخوية مع نبي هود.[4]

3- أهم منجزات وفتوحات الأمير علي بن يوسف:

أ- معركة اقليش أو الكونتاب 501هـ - 1108م:

استمر حال أيام أمير المسلمين علي بن يوسف على حاله إلا أنه قام ببعض الفتوحات وكان أبرزها معركة اقليش ومعركة القضاة.

عاد علي بن يوسف إلى المغرب وكتب لأخيه تميم باستئناف الجهاد ضد النصارى وسبب ذلك أنه عندما مرض يوسف بن تاشفين سنة 498هـ - 1104م سمع ملك فشالة بمرضه فانتهز الفرصة بالهجوم على اشبيلية، وعندما تولي علي بن يوسف الحكم أراد أن يردها [5] فقام بعزل أخيه أبا الطاهر تميم عن ولاية المغرب وعينه لولاية غرناطة بالأندلس وكقائد أعلى للجيوش المرابطية [6] ثم قام بفتح قلعة اقليش المنيعة فشد الحصار عليها بقيادة أخيه

---

1) بن خلكان أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبو بكر: وفيات الاعيان وانباء وابناء الزمان ، ت: إحسان عباس، مج7، دار صادر، بيروت، ص123.

2) ابن الأثير: الكامل في التاريخ ، ت: محمد يوسف حقاق، مج9، دار الكتب العلمية، ط4، بيروت، 2003، ص99.

3) عنان محمد عبد الله :المرجع السابق، ص58.

4) د/الصلابي علي محمد: فقه التمكين عند دولة المرابطين، مؤسسة إقرأ، ط1، القاهرة، 2006، ص98-99.

5) محمد عبد الله عنان : المرجع السابق، ص60.

6) المراكشي ابن عذاري: المصدر السابق، ص49.

تميم [1] فأرسل الفونسو السادس ابنه شانجة برفقة سبعة أمراء من دولته مع جيوشهم فقتل ولي العهد، فكان أعظم نصر حققه المرابطين في عهد علي بن يوسف [2] على الفونسو السادس و ابنه.[3]

ب- معركة القضاة:

تصدي النصارى للمرابطين على الطريق في منطقة مجريط (مدريد) سنة 503هـ - 1109م فاقتحمها عليهم علي بن يوسف ثم تابع المعركة في طلبيرة وجرت معركة وسميت بمعركة القضاة لكثرة القضاة في الجيش.[4]

4- أهم العوامل التي ساعدت على إنهيار الدولة المرابطية-في عهد علي بن يوسف-:

أ-لم يسجل المرابطون انتصارات بعد معركة اقليش 501هـ - 1108م بعد ما تمكنوا من اخضاع بلاد الأندلس إليهم، فاندلعت الحروب الصليبية بالمشرق الإسلامي، فكانت مشجعة وساند لملوك الإسبان على محاربة المسلمين بالمغرب الإسلامي خاصة بعدما أصبح ملك أرغونة صاحب السيادة المطلقة على إسبانيا النصرانية.[5]

ب- دعاية ابن تومرت ووصف المرابطين بالتجسيم - على مذهب أهل السنة والجماعة [6] حيث أراد ابن تومرت [7] تشويه سمعة المرابطين.

ج- ضعف العقيدة الإسلامية والإنحراف على المنهج الرباني والتحالف مع النصارى والممالك الإسبانية والثقة بهم [1] مثلما حدث سنة 526هـ - 1132م وهو انضمام القائد

---

1) النازي عبد الوهاب: التاريخ الدبلوماسي من أقدم العصور إلى اليوم، مج5، المكتبة العامة، الإسكندرية، 1987، ص109.

2) المرابطين: هم فرقة سياسية بدأت دعوتهم من الرباط وهي أماكن تقام للعبادة ولهذا سميو بالمرابطين وقد تطورت هذه الحركة بحيث أقامت دولة إسلامية قوية واستمر الحكم فيها 1056 - 1146م. أنظر: الدنون عبد الحليم: آفاق غرناطة، دار المعرفة، ط1، دمشق، 1988، ص28.

3) السويدان طارق: الأندلس التاريخ المصور، الإبداع الفكري، ط1، الكويت، 2005، ص311.

4) المرجع نفسه: ص312.

5) داالمطوى محمد العروسي: الحروب الصليبية في المشرق والمغرب، دار الغرب الإسلامي، طبعة جديدة، تونس، 1982، ص221.

6) مجهول: الإكتفاء في أخبار الحلفاء، ت: صالح عبد الله الغامدي، مج1، الجامعة الإسلامية، ط1، المدينة المنورة، 2008، ص27.

7) ابن تومرت: هو محمد بن عبد الله بن عبد الرحمان ابن هود بن خالد بن تمام بن عدنان بن سفيان ين صفوان ين جابر بن عطاء ابن رباح بن خالد بن سليمان، ولد سنة 491هـ - 1098م. **أنظر**: الزركشي: تاريخ الدولتين الموحدية والحفصية ،ت :محمد ماضود، مكتبة العتيقة، تونس، 1422هـ - 2002م، ص3-4.

المرابطي الفلاكي إلى الموحدين بعد ما ساءت علاقاته مع علي بن يوسف وأصبح يواجه الحصون المرابطية ثم ارتدى وعاد إلى طاعة المرابطين.[2]

د- سوء اختيار بعض القضاة لأعوانهم وتدخل النساء في شؤون وأمور السلطة.[3]

5- وفاة علي بن يوسف:

لقد حاول علي بن يوسف بذل طاقته في محاربة الممالك الإسبانية إلى آخر يوم من حياته.[4]

حيث توفي علي بن يوسف سنة 533هـ - 1138م فانتهت بوفاته فترة طويلة من الرخاء والاستقرار في بلاد المغرب والأندلس [5] وذلك بسبب الهزائم المتتالية في عهده [6] وبوفاة الأمير علي بن يوسف حدثت الشحناء والمقاطعة بين قبائل لمتونة ومسوقة [7]، وضعف سلطانه [8] و ذلك بسبب ظهور الموحدين الذين كانوا من البربر المغاربة.[9]

---

1) الصلابي علي محمد :المرجع السابق، 80.

2) الصلابي علي محمد: دولة الموحدية: سقوط الأندلس الإسلامية ومحاكم التفتيش البربرية، مؤسسة إقرأ، ط1، القاهرة، 2006، ص80.

3) عصمت عبد اللطيف: المرجع السابق، ص23.

4) أبا الخيل محمد بن إبراهيم بن صالح الحسن: جهود علماء الأندلس في الصراع مع النصارى:خلال عصر المرابطين والموحدين، دار أصداء المجتمع، ط1، السعودية، 1998، ص39.

5) المراكشي عبد الواحد: وثائق المرابطين والموحدين، ت: حسين مؤنس، مكتبة الثقافة الدينية، ط1، 1997، ص40.

6) د/السيد عبد العزيز سالم: تاريخ مدينة المرية الإسلامية ، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1984، ص92.

7) المراكشي ابن عذاري: البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب ، ت: محمد إبراهيم الكناني وآخرون، ق: الموحدون، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1985، ص18.

8) الذهبي محمد بن أحمد بن عثمان: دولة الإسلام ، ت: حسن إسماعيل مروة، ج2، دار صادر، ط1، بيروت، 1999ص40.

9) مارسيه جورج: بلاد المغرب وعلاقاتها بالمشرق الإسلامي في العصور الوسطى ، ت: محمود عبد الصمد، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1991، ص266.

الفصل الثاني

دور القضاء في الدولة المرابطية

المبحث الأول : : تعريفات قضائية .

المبحث الثاني : دور القضاء في الحياة السياسية .

المبحث الثالث : دور القضاء في الحياة الاجتماعية .

المبحث الرابع : دور القضاء في الحياة العسكرية .

المبحث الأول: تعريفات قضائية.

للقضاء مكانة عظيمة ومنزلة شريفة، وفاصل بين الناس في خصوماتهم وحاسم للتداعي وقاطع للتنازع، وقد كان العرب في جاهليتهم يعرفون منزلة القضاء ويختارون له أهله ويطلقون عليه الحكام وقد اهتم المسلمون بهذا الأمر، ومارسه رسول الله في زمانه وذلك لماله من سموا الأهداف التي جاء لأجلها فهو الذي يسعى إلى تحقيق العدل وإقامة القسط، وحفظ الحقوق ... وإقامة الحدود والأحكام [1]، وذلك لقوله تعالى: ﴿ وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ [2]، وخطة القضاء في الدنيا هي خطة الأنبياء ومن بعدهم من الخلفاء: فلا شرف الدنيا بعد الخلافة أشرف من القضاء ولسموا خطره في الأخطار، اشترط العلماء في متوليه من شروط الصحة والكمال.[3] ولذلك فقد كان للولاة في إفريقيا مجموعة من المساعدين: كعامل الخراج، والصدقات والقاضي وتوابعه من المحتسبين وما إلى ذلك، ومن أهم هؤلاء بعد عامل الخراج والصدقات، القاضي والذي كان يعين من طرف الخليفة إثباتا للسلطته الدينية العليا، وإبعاد الوظيفة والشخص القاضي عن أي تأثير يصدر من الولاة، كما كان الولاة أيضا يحصرون القضاء في الفصل في الخصومات وتوابعها ويمارسون بأنفسهم مهمة النظر في المظالم ومهام المحتسبين.[4] أما بمجيء المرابطين ودخولهم بلاد المغرب فإن الأمر مختلف فالمرابطون أقاموا نظامهم القضائي مستنيدين في ذلك إلى نظام الأندلس القضائي، ذلك النظام الذي جعله المرابطون محكما وفصلوا بين السلطة الإدارية والقضائية [5]، وهذا ما سنتطرق في حديثه في هذا الفصل.

1) د/الزحيلي محمد: تاريخ القضاء في الإسلام، دار الفكر المعاصر، بيروت، 1998، ص19.

2)القرآن الكريم، المائدة، الآية 42.

3) النباهي أبو الحسن علي بن عبد الله بن محمد الجذامي: تاريخ قضاة الأندلس: المرقبة العليا فيمن يستحق القضاء والفتيا، ت: لجنة إحياء التراث العربي في دار الآفاق الجديدة، ج1، دار الآفاق الجديدة، ط5، بيروت، 1983، ص7.

4) د/لقبال موسى: المغرب الإسلامي، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، ط2، الجزائر، 1981، ص108.

5)د/حسن علي حسن: المرجع السابق، ص156-157.

1- تعريف القضاء:

أ- لغة:

يعني الحكم والفصل والقطع.[1] أي حكم وأوجب وحتّم [2]، ويكون بمعنى الحكم[3]، كقوله تعالى ﴿فَاقْضِ مَا أَنْتَ قَاضٍ إِنَّمَا تَقْضِي هَٰذِهِ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾.[4] ويقول: وقضى إليه عهدا معناه: الوصية.[5] وبه يفسر﴿وَقَضَيْنَا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ لَتُفْسِدُنَّ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ وَلَتَعْلُنَّ عُلُوًّا كَبِيرًا﴾.[6] ويقال استقضى فلان -بالبناء للمجهول- أي صير قاضيا، وقضى الأمير قاضيا مثل أمر أميرا، فهو يأتي في اللغة بمعنى الحكم، والفراغ، والأداء، والإنهاء، والتقدير، والأول هو المراد هنا وفيه: الحكم القضاء، والحكم بفتحتين الحاكم، والمحاكمة المخاصمة إلى الحاكم.[7]

ب- اصطلاحا:

ويقصد به فصل الخصومات وقطع المنازعات [8]، لقوله تعالى ﴿ يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ ﴾.[9] وهو كذلك الحكم على مرتكب المعصية على سبيل الإلزام والنفاذ.[10]

---

1) د/زيدان عبد الكريم: نظام القضاء في الشريعة الإسلامية، مكتبة البشائر، ط2، عمان، 1989، ص11.

2) د/الحريري إبراهيم محمد: القواعد والضوابط الفقهية لنظام القضاء في الإسلام، دار عمار للنشر، ط1، عمان، 1998، ص11.

3) د/السامراني نعمان عبد الرزاق: النظام السياسي في الإسلام، فهرست مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر، ط2، الرياض، 2000، ص4.

4)القرآن الكريم، طه، الاية 78.

5)النعمان بن محمد القاضي: المجالس والمسايرات ، ت: الحبيب الفقهي وآخرون، دار المنتظر، ط1، بيروت، 1996، ص163.

6) القرآن الكريم، الإسراء، الاية 4.

7) النواوي عبد الخالق: العلاقات الدولية والنظم القضائية في الشريعة الإسلامية، دار الكتاب العربي، ط1، بيروت، 1974، ص171.

8)الجوهري محمد بن الحسن التميمي: نوادر الفقهاء، ت: د/محمد فضل عبد العزيز المراد، دار القلم، ط1، دمشق، 1993، ص306.

9) القرآن الكريم، ص، الاية 26.

10) ربيع المدخلي محمد بن منصور: إجراءات الدعوة القضائية أمام المحاكم الشرعية في الفقه وأنظمة المملكة العربية السعودية، أطروحة دكتوراه، كلية الشريعة وأموال الدين، المملكة العربية السعودية، ص6.

وقد عرفه ابن خلدون: بأنه الفصل بين الناس في خصوماتهم حسما للتداعي وقطعا للتنازع [1]، وعرفه بعض الفقهاء بأنه قول ملزم يصدر عن ولاية عامة، أما وظيفته فإنها تكمن في العملية القضائية التي هي مقياس منطقي والقضاء هو فرض كفاية سنة مؤكدة.[2]

ج- القضاء عند المالكية:

فأما القضاء عند المالكيين فقد عرفه أحد علماء المالكية بأنه صفة حكيمة توجب لموصفها نفوذ حكمه الشرعي، ولو بتعديل أو تجريح لا في عموم مصالح المسلمين.[3]والمراد بنفوذ حكمه، نفوذ جميع أحكامه وبهذا يخرج التحكيم وكذلك تخرج ولاية الشرطة وأخواتها لأنها خاصة ببعض الأحكام وقد قال عنه ابن رشد وابن فرحون: القضاء هو الأخبار عن حكم شرعي على سبيل الإلزام.[4]

2- تعريف القاضي:

القاضي في الشريعة الإسلامية هو الذي يفصل في كل الأمور الدينية و الدنيوية، وفي الجنايات والعقوبات وغيرها ويعد القاضي هو المنفذ للأحكام بمقتضى الشرع وموافقته، وأنه نيابة عن الامام في ذلك [5]، كما ينبغي ان يكون للقاضي ثلاث خصال :لا يصاغ ولا يضارع ولا يتّبع المطامع.[6]

1) عبد الرحمن بن خلدون: مقدمة ابن خلدون: ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، دار الفكر، بيروت، 2001، ص220.

2) شريف عمر: نظم الحكم والإدارة في الدولة الإسلامية دراسة مقارنة، مكتبة الإسكندرية، الإسكندرية، 1991، ص112.

3) الخطاب أبو عبد الله محمد بن محمد: مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، ج2، دار الفكر، ط3، 1992، ص99.

4) ابن فرحون إبراهيم بن علي بن محمد: تبصره الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام، مكتبة الكليات الأزهرية، ط1، 1982، ص94.

5) الفاسي أبو عبد الله محمد بن أحمد: الإتقان والأحكام في شرح ثقافة الحكام المعروف بشرح ميارة، ج2، دار المعرفة، ص9.

6) وكيع أبو بكر محمد بن خلف: أخبار القضاة، صح، عبد العزيز مصطفى المراغي، ج3، مكتب التجارية الكبرى، ط1، ص54.

2-1- تعريف قاضي القضاة:

هو منصب قضائي يرأس فيه صاحبه سائر القضاة ويعد المنصب بمثابة وزير العدل، ومن سلطاته الإشراف على القضاة وتوليتهم المنصب أو عزلهم منه [1]، واشهر من تولى هذا المنصب هما: أبو القاسم أحمد بن حمد بن التغلبي وأبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد.[2]

2-2- صفات القاضي:

إن للقاضي صفات متعددة نذكر منها:

1- أن يكون حسن العلم بالأمور الدينية.

2- أن يكون مسلما عاقلا بالغا ذكرا حرا سميعا بصير متكاملا عدلا عارفا بما يقضي به.[3]

3- أن يكون حرا وأمير الجيش والحرب فطننا غير مخدوع لعقله.[4]

4- أن يكون حسن العقل وشديد الحلم.[5]

5- أن يكون قليل اللهو، بطيء الغضب، كريم الطبع، صحيح الجسم، والرأي.

6- سلامة الحواس، وهي السمع والبصر والنطق.[6]

2-3- شروط القاضي:

لا يجوز أن يقلد القضاء إلا من تكاملت فيه شروطه التي يصح معها تقليده وينفذ بها حكمه وهي كالآتي:

- قال ابن رشد: للقضاء خصال مشترطة في صحة الولاية وهي أن يكون: "ذكرا حرا مسلما بالغا عاقلا واحد. فهذه ستة خصال لا يصح أن يولى القضاء إلا من اجتمعت فيه".[1]

---

1) الزناتي أنور محمود: معجم مصطلحات التاريخ والحضارة الإسلامية، دار زهران، ط1، عمان، 2010، ص307.

2) البغدادي عبد الرحمان بن محمد بن عسكر: إرشاد السالك إلى أشرف المسالك في فقه الإمام مالك، ج1، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ط3، مصر، ص117.

3) الخطاب أبو عبد الله محمد: مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، ج2، دار الفكر، ط3، ص88.

4) القرافي أبو العباس شهاب الدين: الذخيرة، ج13، دار الغرب الإسلامي، ط1، بيروت، 1994، ص37.

5) أبي الربيع شهاب الدين أحمد: سلوك المالك في تدبير الممالك ،ت: عارف أحمد عبد الغاني، دار الكتاب، دمشق، 1996، ص115.

6) الجبوري أحمد إسماعيل: الحضارة والنظم الإسلامية، دار الفكر، ط1، عمان 2013، ص98.

- أن يكون ملتزما لواجبات الشرع مجتنبا للمحرمات والمكروهات.[2]
- أن يتميز بالعدالة والفطنة والإجتهاد [3]، وأن لا يحكم إلا بمذهب إمام معين مثل أن يكون مالكيا أو شافعيا أو حنفيا.[4]
- أن يكون القاضي حكيما فهيما مستقيما وأمينا مكينا متينا حكيما . وحكيما بمعنى أن يكون عادلا [5]، لقوله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ ۚ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾.[6]
- السلامة من العيوب كفقدان السمع أو البصر أو النطق وقد جوز كل من المالكية والشافعية ولاية قضاء الأعمى وأن يكون عادلا وفق أحكام الشرع.[7]
- أن يكون عاقلا لقول الرسول "ص": "رفع القلم عن ثلاث عن النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يشب وعن المعتوه حتى يعقل".والمجتهد من القضاة من يعرف من الكتاب والسنة :الحقيقة والمجاز، والأمر والنهي، والمجمل والمبين ،والمحكم والمتشابه ،والعام والخاص ،والمطلق والمقيد ،والناسخ والمنسوخ ...ويعرف اخبار السنة: صحيحها وسقيمها، وتواترها وآحادها... ويعرف ما أجتمع عيله وما أختلف فيه[8]. وقد كانت هذه بعض الشروط الواجبة توفرها في كل قاض وذلك لما لهاذا المنصب من أهمية كبيرة داخل الشريعة الإسلامية، فقد كان يدفع للقاضي راتبا حتى لا يقع في الحاجة والرشوة والإنجراف.[9]

---

1) الغرناطي محمد بن يوسف بن أبي قاسم: التاج والإكليل لمختصر خليل، دار الكتب العلمية، ط1، ص63.

2) ابن رشد أبو الوليد بن أحمد بن محمد: بداية المجتهد ونهاية المقصد، مطبعة مصطفى البابلي الحلبي وأولاده، ط4، مصر، 1975، ص245.

3) ابن رشد أبو الوليد بن أحمد بن محمد: حاشية العدوي على كفاية الطالب الرباني، ت: يوسف الشيخ محمد البقاعي، ج2، دار الفكر، بيروت، 1994، ص339.

4) الماوردي أبو الحسن علي بن محمد: الأحكام السلطانية، ج1، دار الحديث، القاهرة، ص6.

5) أمين علي حيدر خواجة: دور الحكام في شرح مجلة الأحكام، ج4، دار الجيل، ط1، 1991، ص579.

6) القرآن الكريم، النحل، الاية 90.

7) المراكبي جمال أحمد السيد جان: الخلافة الإسلامية في نظم الحكم المعاصرة، أطروحة دكتوراه ، كلية الحقوق، القاهرة، 1414هـ، ص9.

8) الدجيلي سراج الدين ابي عبد الله الحسين:الوجيز في الفقه على مذهب الامام احمد بن حنبل ، دراسة وتحقيق:ابو مازن محمد الخولي و ابو يوسف محمود شعبان ،مكتبة الرشد ناشرون،ط1،الرياض،2004،ص530.

9) وكيع أبو بكر محمد : المرجع السابق، ص54.

المبحث الثاني: دور القضاء في الحياة السياسية.

لقد كان للقضاة دور هام جدا في حل المشاكل السياسية والاجتماعية لأن هذه الوظيفة تعد من أبرز الوظائف السياسية في العهد المرابطي، حيث يحتل القضاة منزلة كبيرة في جهاز الدولة المرابطية[1]، فقد منح القضاء في دولتهم سلطات واسعة لا حدود لها.[2]وعلى هذا الأساس فإن المرابطين أقاموا نظامهم القضائي مستندين في ذلك إلى النظام القضائي الأندلسي، ذلك النظام الذي جعله الأمويون محكما وفصلوا بين السلطة الإدارية والقضائية، أين أخذوا كثيرا من النظم القضائية الأموية وطبقوها سواء بالمغرب والأندلس.[3]كما كانت السلطة القضائية تتمتع باستقلال كبير عن السلطة التنفيذية وكان تعيين القاضي يصدر بمرسوم عن أمير المسلمين، وكذلك عزله، وكان لأجل البلدان التابعة لدولة المرابطين حق الترشيح لمن يرونه مناسبا لمنصب القضاء في بلدهم. وإذا أراد أمير المسلمين عزل قاض في بلد معين فعليه أن يوضح الأسباب لأجل ذلك البلد.[4]كما كانت سلطة القاضي فوق سلطة الحاكم الإداري والعسكري فهو الرقيب عليه وعلى الولاة والعمال التابعين له، وعليه تبعة ما يحدث من ظلم العمال والولاة، والسلطان يقر ما يقوم به القاضي ويسانده في أحكامه، حتى لا يكون له حجة، والجميع أمام القاضي سواء.[5]

وخطة القضاء في الأندلس هي أعظم الخطط عند الخاصة والعامة، لتعلقها بأمور الدين.[6]

---

1) د/نصر الله سعدون عباس: دولة المرابطين في المغرب والأندلس عهد يوسف بن تاشفين أمير المرابطين، دار النهضة العربية، ط1، بيروت، 1985، ص166.

2) بن بيه محمد محمود عبد الله: الأثر السياسي للعلماء في عصر المرابطون، أطروحة مقدمة لنيل درجة ماجيستير، كلية الشريعة، القاهرة، 1997، ص110-111.

3) د/حسن علي حسن: المرجع السابق، ص157.

4) علي محمد الصلابي: الجوهر الثمين لمعرفة دولة المرابطين، دار التوزيع والنشر الإسلامية، ط3، القاهرة، 2003، ص178.

5) د/عصمت عبد اللطيف دندش:المرجع السابق، ص11.

6) التلمساني بن أحمد بن محمد المقري: نفح الطيب في غصن الأندلس الرطيب، ت: إحسان عباس، ج1، دار صادر، بيروت، 1988، ص217.

1- القضاء السياسي في عهد عبد الله بن ياسين:

ويعد المذهب المالكي الذي انتهجه عبد الله بن ياسين دليله في العمل ونشر الإسلام معتمدا في ذلك على الكتاب والسنة وكان له أثر إيجابي على القبائل الصحراوية [1]، كما قام بنفسه بمهمة القضاء والحسبة وذلك من خلال قضائه على وسائل اللهو وحرقه لمتاجر الخمر في مدينة سلجماسة[2]، كما أسس الجهاد في سبيل الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لقوله تعالى﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾.[3]وكذلك إلتزام أحكام الدين في جميع الأمور وإقامة الحدود وجباية الأموال [4]، وأقام الحدود على المسلمين وفرض عليهم قضاء ما فاتهم من صلاة، ورفع العلماء إلى مراتب عالية، وجمع الزكاة والعشور والحقوق وخمس الغنائم [5]، كما قام كذلك بأخذ الثالث من مختلف الأموال بحجة أن ذلك يطيب باقيها وهو ما لا تسوغه الشريعة، من أي مذهب، ومنها أن الرجل إذا دخل في دعوتهم، وأبدى توبته على سالف ذنوبه، قيل له أنك ارتكبت في سالف شبابك ذنوبا كثيرة، ويجب أن يقام عليك حدودها [6]، فيضرب حد الزاني مائة سوط، وحد المفتري ثمانين سوطا وحد الشارب مثلها وربما زيد على ذلك وهكذا يجعلون بمن تغلبوا عليه وأدخلوه في رباطهم وإن علموا أنه قتل قتلوه سواء أتاهم تائبا طائعا، أو غلبوا عليه مجاهرا عاصيا. ومن تخلف عن شهود الصلاة مع الجماعة ضرب عشرين سوطا، ومن فاتته ركعة ضرب خمس أسواط ،ويأخذون الناس بصلاة ظهر أربعا قبل صلاة الظهر في الجماعة وكذلك في سائر الصلوات ويقلون أنك لابد قد فرطت في سالف عمرك

---

1) شاكر مصطفى: موسوعة دول العالم الإسلامي ورجالها، ج1، دار العلوم للملايين، ط1، بيروت، 1993، ص92.
2) عبد المحسن طه رمضان: المرجع السابق، ص180.
3) القرآن الكريم، آل عمران، الاية 104.
4) سعدون نصر الله: المرجع السابق، ص251.
5) ابن عذاري المراكشي: المصدر السابق، ص16.
6) عنان محمد عبد الله:المرجع السابق، ص308.

فأقض ذلك [1]، وما إلى ذلك من الأحكام التي لم يرد ذكرها أنها من سماحة الدين الإسلامي.

2- القضاء السياسي عهد يوسف بن تاشفين:

كان المرابطون يجتهدون في القضايا الطارئة معتمدين في ذلك على القياس وخاصة باحتكاكها مع حضارة الأندلس وطرح قضايا جديدة لم تكن موجودة في شمال إفريقيا [2]، فلا تقضي أمرا إلا وفق المذهب المالكي [3]، حيث كانت وظيفة القضاء وظيفة دينية لا يتقاض من يتولاها أجرا [4]، فكان الأمير أو الخليفة الرئيس الأعلى للقضاء [5]، وقد كان القاضي في عهد يوسف بن تاشفين يعين من كبار العلماء دون الإستناد على العصبية القبلية، كما كان أكثر القضاة من غير صنهاجة، وهي سياسة حكيمة اتبعها الأمير يوسف رغبة منه في تحقيق العدالة وتطبيق تعاليم الإسلام.[6]

إضافة إلى هذا نجد كذلك قاضي الأشراف وهو خاص بالفصل في النزاعات بين الأشراف وكبار رجال الدولة والأسرة الحاكمة وأشهر من تولى هذا المنصب هو الوزير أبو بكر بن رحيم باشبيلية سنة 515هـ/1121م.[7]

1) البكري أبو عبيد: المغرب في ذكر بلاد إفريقيا والمغرب، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، ص169.

2) د/الصادق مزهود: تاريخ القضاء في الجزائر من العهد البربري إلى حر التحرير الوطني، دار بهاء الدين للنشر والتوزيع، ط2، 2012، ص117.

3) الجيلالي عبد الرحمان بن محمد:المرجع السابق، ص13.

4) د/أحمد محمد الطوخي: مظاهر الحضارة في الأندلس في عصر بني الأحمر، ت: أحمد مختار الهادي، مدينة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1997، ص328.

5) د/حسن إبراهيم حسن: تاريخ الإسلام: السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، ج2، دار الجيل، ط14، بيروت، 1996، ص242.

6)د/سعدون عباس نصر الله: المرجع السابق، ص166.

7) محمدالزحيلي: تاريخ القضاء في الإسلام، دار الفكر، ط1، دمشق، 1990، ص328.

3- القضاء السياسي في عهد علي بن يوسف بن تاشفين:

أما القضاء في دولة علي بن يوسف فقد كان يعين إما عن طريق أمير المسلمين أو بترشيح أهل البلد اسم قاضي يختارونه هم ويبعثون بترشيحهم للأمير الذي يقرر هذا الترشيح ويرسل بخطاب التعيين كما حدث في قرطبة سنة 536هـ - 1141م. عندما ترك القاضي أحمد بن حمدين منصبه كقاضي للجماعة فاختار أهل قرطبة قاضي أبا جعفر بن حمدين [1]، وأرسلوا باسمه للأمير علي بن يوسف فأقر على اختيارهم [2]. كما كان تعيين القضاة يصدر بمرسوم عن أمير المسلمين يوصي فيه القاضي أن يكون عادلا لا تأخذه في الله لومه لأمر، ويتمثل ذلك في المرسوم الذي أصدره علي بن يوسف في أوائل رمضان 524هـ [3]، حيث كتب ياسر الغس إلى علي بن يوسف لتبرير سبب عزلة فقال: إليك أمير المسلمين نصيحة يجوز بها النجر المجعجع...[4]

كما جمع علي بن يوسف القضاة والفقهاء في مجلسه لمناظرة ابن تومرت حتى يتأكد من حسن نيته وصدق دعوته فتغلب ابن تومرت على القضاة والفقهاء في المناظرة [5]، كما عمل كذلك الأمير علي بن يوسف إلى بناء سور مدينة مراكش بإشارة من الفقيه ابن الوليد بن رشد [6] وعمل على توسيع الجامع بالتشاور مع القاضي عبد الحق بن عبد الله بن معيشة الغرناطي سنة 529هـ - 1124م [7]، ومن أرفع المناصب في بلاد الأندلس بن أحمد بن خلف بن إبراهيم التجيني المعروف بابن الحاج والذي استشهد بقرطبة وهو ساجد في الركعة الأولى من صلاة الجمعة سنة 529هـ - 1124م [8]، وهناك قاضي النصارى،

1) جعفر بن حمدين: هو أبو جعفر بن حمدين بن محمد بن علي بن محمد بن عبد العزيز بن حمدين التغلبي القرطبي أصله من باغة من عمل غرناطة، ولي قضاء الجماعة في قرطبة في شعبان سنة 529هـ وتنتهي بأمير المسلمين المنصور بالله، ودعى له على منبر قرطبة وأكثر المنابر الأندلسية، توفي سنة 542هـ. **أنظر**: المراكشي ابن القطان: نظم الجمان، ص243.

2) عصمت عبد اللطيف د ندش: المرجع السابق، ص128.

3) حمدي عبد المنعم محمد حسين، المرجع السابق، ص284.

4) لسان الدين بن الخطيب، المرجع السابق، ص216.

5) هشام أبرر ميلة: علاقات الموحدين بالممالك النصرنية والدول الإسلامية في الأندلس، دار الفرقان، ط1، الأردن، 1984، ص34.

6) مجهول: مفاخر البربر: عبد القادر بوباية، دار ابن أقران، ط1، الرباط، 2005، ص65 .

7) علي الجزنائي:المصدر السابق، ص67.

8) الطيب أحمد بن يحي بن أحمد: بغية الملتمس في تاريخ رجال الأندلس، المكتبة الإسكندرية، 1997، ص52.

وقاضي العجم وهو الذي ينظم قضايا خاصة بغير المسلمين [1]، [كما أصبح القضاة في بعض النواحي حكام الأقاليم وأصبح الفقيه حاكما مدنيا إلى جانب القائد المرابطي الذي كان حاكما عسكريا.] وعلى هذا الأساس فقد بلغ الفقهاء والقضاة مستوى من التقدير والاحترام إلى درجة أن لجأ أصحاب الحاجات إليهم للشفاعة عند ذوي النفوذ في الدولة وقضاء حوائجهم بمالهم من نفوذ بين جماعات كبار ورجال الدولة. [2]

1) الصلابي علي محمد: المرجع السابق، ص328.

2) السيد محمود:المرجع السابق، ص272.

المبحث الثالث: دور القضاء في الحياة الاجتماعية.

لقد كانت الحكومة المرابطية مقيدة بالكتاب والسنة [1]، فقد كان القضاء فيها يستمد أحكامه من المذهب المالكي [2]، فساروا على مذهب الإمام مالك، وهو المذهب الذي إرتضاه الشعب المغربي بأغلبيته العظمى [3]، لأن المرابطين ما عرفوا الدين إلا على يد عبد الله بن ياسين المالكي [4]، أين كان القضاة على بينة وبصيرة بكتاب الله وسنة رسوله يستمدون أحكامهم منها ويجتهدون في القضايا الطارئة معتمدين في ذلك على القياس لأن تور الدولة المرابطية واحتكاك حضارتهم بحضارة الأندلس اقتضت في كثير من الأحيان طرح قضايا جديدة [5]، فعندما وقعت مخالفات من بعض الملثمين في الأندلس وأرادوا أن يخرجوا عن سلطات القضاء ويتعالون ويجعلون من أنفسهم جماعة فوق القانون. فلم يتوان أمير المسلمين عن ردعهم... فدعاهم للخضوع للقانون والنزول عند حكم القضاء وألا يتعرضوا على حكم يصدر ولو في غير صالحهم وبعث بذلك إلى القاضي يبلغه بلزوم الطاعة لأحكامه... حيث الجميع سواء أمام القاضي العادل.[6] فقد اعتمدت دولة المرابطين في ذلك على مبدأ الشورى والتي كانت تقام بوجود نخبة من العلماء والفقهاء والقضاة في مجلس يعرف بمجلس الشورى القضائي: أين كان في صحبته مجموعة من فقهاء البلد التي تولى قضاءها ليشاورهم قبل أن يصدر الأحكام.[7]

وكان أمير المسلمين يعين كبير القضاة ببلاد الأندلس وكبيرهم ببلاد المغرب ويترك للأمراء المحليين أمر تعيين القضاة في المدن والقرى بعد مشاورة قاضي الجماعة في قرطبة

1) د/بوحوش عمار: المرجع السابق، ص38.
2) الفاسي حسن بن محمد الوزان: المصدر السابق، ص111.
3) عبد الحميد سعد زغلول: المرجع السابق، ص117.
4) جغلول عبد القادر: المرجع السابق، ص284.
5) عبد الحميد سعد زغلول: المرجع السابق، ص127.
6) الفاسي حسن بن محمد الوزان: المصدر السابق، ص112.
7) عبد الحميد سعد زغلول: المرجع السابق، ص244.

أو مراكش [1]، كما كان أمير المسلمين إذا ولي أحد هؤلاء القضاة، كتب له عقد توليته وبعث إليه فيصبح بمثابة دستور على القاضي أن يحترم نصوصه، ويعمل بموجبه، فإن خالف تعرض العزل.[2] كذلك فإن القاضي يشرف على خطة الشورى والفتيا، الأحكام، الصلاة، الخطبة، وهي كلها مسائل مرتبطة بالمجتمع وهو الذي يعين الفقهاء لخطة الشورى وكذلك الإشراف على بيت المال.[3] ويتلقى راتبا تحدده له الدولة من بيت المال [4]، كما كان القاضي يترأس هيئة القضاة فقاضي الجماعة بمثابة الوزير الأول وكان هناك قاضيان للجماعة، واحد يشرف على القضاء في الأندلس ومقره قرطبة والثاني مقره في مراكش يشرف على عمل القضاة في المغرب ويدعى بقاضي الخضرة وهو عضو في مجلس الشورى [5]، وقد منح يوسف بن تاشفين رتبة عالية للقضاة وهي المراتب العليا في الدولة حتى كثرت أموالهم واتسعت مكاسبهم [6]، فقد كان القاضي يمثل السلطة الفعلية والأمير السلطة العليا.[7]

وقد كان قاضي المدينة يتولى إختيار هؤلاء الفقهاء من أهل مدينته ممن يعرفون بالورع والتقوى، والتبحر في الفقه والعلوم الدينية [8]، وذلك لقوله تعالى﴿ وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾. [9] ومن منطلق هذه الآية فقد اعتمد المرابطين على المشاورة في الوسائل التي تعين على تمكين الحق وإظهار الصواب ونشر الصلاح بين العباد، مقتدين بالقرآن الكريم [10]، فلا يجوز أن يولى على المسلمين وآل

---

1) حسن أحمد محمود:المرجع السابق، ص373.

2) المرجع نفسه، ص373.

3) د/عصمت عبد اللطيف دندش: المرجع السابق، ص130-129.

4) السامراني خليل إبراهيم وآخرون:المرجع السابق، ص441.

5) حسن أحمد محمود،: المرجع السابق، ص373.

6) الصلابي علي محمد: المرجع السابق، ص176.

7) حسن أحمد محمود: المرجع السابق، ص277.

8) الميلي محمد مبارك: المرجع السابق، ص344.

9) القرآن الكرم، الشورى، الاية 38.

10) د/الصلابي علي محمد علي: المرجع السابق، ص320.

أو يستخلف خليفة بغير مشورة المؤمنين لقول النبي ﷺ "لو كنت مؤمرا أحد من غير مشورة لأمرت ابن أم عبد" [1]، وخطة الشورى هي إحدى خطط القضاء في عصر علي بن يوسف من خلال الاعتماد على أربعة من الفقهاء المشاورين: اثنان يشتركان في مجلس القاضي واثنان يقعدان في المسجد الجامع.[2] فقد جرت العادة بأن ما كان فيه شهادات وتعديل وإثبات وإيمان فمرجعه إلى القضاة.[3]

ومن منطلق هذا الحديث نجد أن شيوخ قرطبة سئلوا عن رجل قام عن ابنته يطلب كالئها [4]، من زوجها والزوج يقول بأن زوجتي لا تطلبني... فأجاب أبو محمد بن عبد القادر: إن رضيت بالطلب فله ذلك، وإن كرهت لم يكن له ذلك، لأن ذلك يؤدي إلى فساد حال الزوجين، وإنما له النظم فيما يؤدي إلى الصلاح في حالها، إلا أن يكون الزوج قد ظهر منه تنافر وإتلاف، بحيث يعلم إن لم يطلب بتلف الكالئ ولا يوجد ما يؤخذ منه إن طلبه به يوما ما، فيكون له أخذه وإن كرهت.[5] كذلك نجد أن القضاء في الناحية الاجتماعية كان جد صارم من ناحية تطبق الحدود والتعزيرات حيث نجد أن ابن رشد سئل رحمه الله عن رجل ضرب رجل آخر فأسقط له ثناياه فأدعى أنه ضربه بحجر، فسئل المطلوب فقال رماني بحجر فرميته بحجر فطارت من الأرض فجاءت لفمه فسكت، ثم قال بعد أن استفسر كان

---

1) د/المراكي جمال أحمد السيد جاد: الخلافة الإسلامية بين نظم الحكم المعاصرة، أطروحة الدكتوراه، كلية الحقوق، القاهرة، 1414هـ، ص192.

2) ابن عبدون: رسالة في الحسبة، مجلة كلية الآداب، ع 2، تطوان، 1993، ص9.

3) تعالت عمار: مسألة في ولاية أمور المسلمين والحكم بينهم، مجلة الإصلاح، دار الفضيلة للنشر والتوزيع، ع22، 2010، ص44.

4) الكلأ: العشب رطبا كان أو يابسا وكلأه الله يكلؤه مثل قطع يقطع كلاءة بالكسر والمد حفظه والكالئ النسيئة.**انظر** الرازي محمد بن أبي بكر بن عبد القادر: مختار الصحاح، المكتبة العصرية، صيدا، 2009، ص271.

5) الونشريسي أبي العباس أحمد بن يحي: المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب، ج3، دار الغرب الإسلامي، ط1، بيروت، 1981، ص127.

كذلك على وجه اللعب، وقال المضروب تعمدني، وكيف لو قال المضروب إن بعض ثناياه سقطت في بطنه من شدة الضرب وإنه يتألم في جوفه ألما يخشاه.[1]

فأجاب الذي أقول به أن للذي سقطت ثناياه القصاص لما أقر به الجاني بعد يمينه أن رماه تعمدا بغير لعب.[2]هذا من جهة ومن جهة أخرى فقد أدخل على بلاد المرابطين كتابا أثار ضجة كبيرة في ربوع دولة المرابطين، لصاحبه أبو حامد الغزالي [3]، أين تم إحراق مؤلفاته الشهيرة والتي أثارت ثائرة فقهاء المغرب [4]، فقد تعددت الآراء حول سبب حرقه فقد كان أولها هو: الطعن في الفقهاء ومناهجهم وتعاليهم على الدنيا، وآخر يربطه بسلفية الفقهاء والحكام المرابطين الذين حاربوا فكر الغزالي بميولاته الأشعرية [5]، وعلى هذا الأساس فقد عزم الأمير علي بن يوسف وذلك بالإعتماد على إجماع قاضي قرطبة أبي عبد الله محمد بن حمدين [6]، وفقهائها على إحراق كتاب [7]، إحياء علوم الدين للإمام الغزالي [8]، وعلم بإحراق الكتاب في صحن مراكش [9]، بعد أن سكب عليه الزيت في جمع حضره الفقهاء

1) الونشريسي أبي العباس أحمد بن يحي: المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والمغرب، ج2، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1981، ص267.

2) الونشريسي: ج2، المصدر السابق، ص267.

3) وهو أبو حامد محمد الطوسي الشافعي المعروف بالغزالي ولد في طوس وفيها تعلم دروسه الأولى في مبادئ العلوم فحفظ القرآن ولد في 450هـ وتوفي 505هـ وهو صاحب كتاب إحياء علوم الدين. **أنظر**: فتحي مصطفى: موسوعة أعلام الحضارة الإسلامية، دار أسامة، الأردن، 2001، ص51-54.

4) د/بيضون إبراهيم: المرجع السابق، ص231.

5) البختي جمال علال، المرجع السابق، ص55.

6) وهو من أهل قرطبة وقاضي الجماعة بها وأصله من باغة بن هيثم ولي قضاء بلده بعد أبي عبد الله بن الحاج ويقال أن ولايته عانت أربعة عشر يوما وتعاورته المحن فخرج إلى العدوة الغربية وأقام هناك وقتا ثم قفل واستقر بمالقة إلى أن توفي بها سنة ثمان وأربعين وخمسمائة. **أنظر**: ابن الآبار أبي عبد الله محمد بن عبد الله: التكملة لكتاب الصلة ،ت: د/عبد السلام العراش، ج1، دار الفكر، بيروت، 1995، ص235.

7) محمد هبة الله: العلاقات الثقافية بين دولة الموحدين والمشرق الإسلامي: (550-665هـ/1155-1252م)، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2013، ص260.

8) د/السيد محمود: المرجع السابق، ص60.

9) الجيلالي عبد الرحمان بن محمد: تاريخ الجزائر العام، ج2، شركة دار الأمة، ط1، الجزائر، 2014، ص14.

وصدر قرار بإحراق جميع نسخ مؤلفات الغزالي التي يمكن العثور عليها [1]، بعد أن وصل كتاب علي بن يوسف السلطان اللمتوني بذلك وتحليف الناس بمغلظ الإيمان أن ليس عندهم الأحياء، وقد ظفر القاضي عياض بنسخة من تلك النسخ فأمر بإحراقها.[2] فتحول الموضوع إلى قضية سياسية تبنتها الدولة المرابطية بهدف محاصرة الإتجاه الصوفي بالغرب الإسلامي والتضييق عليه [3]، فالشخص الذي يكتشف بأنه يملك كتابا منها يكون مصيره القتل ومصادرة أمواله.[4]

1) د/بروفنسال ليفي: الإسلام في المغرب والأندلس، تر: السيد عبد العزيز سالم وآخرون، مؤسسة شباب الجامعة، إسكندرية، 2012، ص231.

2) الجيلالي عبد الرحمان بن محمد: المرجع نفسه، ص14.

3) حجي محمد: متنوعات ، دار الغرب الإسلامي، ط1، بيروت، 1998، ص118.

4) سعيد عثمان:المرجع السابق، ص298.

المبحث الرابع: دور القضاء في الحياة العسكرية.

لقد تميزت العسكرية الإسلامية بأدب الحروب التي سنتها الشريعة الإسلامية في معاملة العدو والأسرى والمرضى والقتلى وغير ذلك (1)، فلما كان القاضي أعظم الولاة خطرا (2)، بعد الإمام الذي جعله الله: زماما للدين وقواما للدنيا ... لما يتقلده القاضي، من تنفيذ القضايا وتخليد الأحكام في الدماء والفروج والأموال والأعراض (3)، فقد كان القضاة أنفسهم من القادة العسكريين (4)، أين شارك القضاة في الجهاد وإستشهد بعضهم في معركة الزلاقة نذكر منهم القاضي عبد الملك المصمودي قاضي مراكش (5)، كما أن الثورة التي قامت في دولة المرابطين كان زعمائها كلهم تقريبا من القضاة ففي قرطبة كان زعيم الثورة قاضيها أبو جعفر بن حمدين ... كما أن المرابطين استطاعوا خلال حكمهم بالأندلس، أن يقصوا على معظم الزعامات الملوكية والعسكرية القديمة.إضافة إلى هذا فقد كان القضاة في بعض النواحي حكام الأقاليم وأصبح الفقيه حاكما مدنيا إلى جانب القائد المرابطي الذي كان حاكما عسكريا (6)، فقد كان الجنود يتمتعون بمركز اقتصادي واجتماعي مرموق ... حيث كانوا يصرفون رواتب عينية تعرف بالبراءات، وهي عبارة عن كميات من الطعام أي الحبوب يصرفها أمير المسلمين المرابطي للجند في الحصون والثغور.(7)كما عرفت دولة علي بن يوسف ... القضاء العسكري، والذي كان يمارسه قضاة مختصون بحل مشاكل الجند في مواقع خاصة بالمعسكرات، كما كانوا يشتركون في القتال لحث الجند وتشجيعهم على

---

1) د/زغروت فتحي:المرجع السابق، ص31.

2) أبي عبد الله محمد بن حارث: قضاة قرطبة وعلماء إفريقية، صح: عزت العطار الحسني، مكتبة الخانجي، ط1، القاهرة، 1959، ص16.

3) القروي الخشني: قضاة قرطبة، ت: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب المصري، ط2، القاهرة، 1989، ص25.

4) د/الصلابي علي محمد محمد: المرجع السابق، ص176.

5) عنان محمد عبد الله:المرجع السابق، ص416.

6) د/مؤنس حسين: المرجع السابق، ص24.

7) د/أبو مصطفى كمال السيد: دراسات أندلسية في التاريخ والحضارة، مركز الإسكندرية للكتاب، الأزاريطة، 1997، ص18.

القتال[1]، وكان هؤلاء القضاة يسمون بقضاة الجلة أو قضاة الجند [2]، والقانون المطبق هو الشريعة الإسلامية [3]، فقد وصفت حكومة المرابطين بالعدل وإقامة الأمن وهما عنصران أساسيان في تطورها وازدهارها.[4] وقد كان هذا نتيجة مرافقة القضاة للجيش الذين كانوا، ينظرون مشاكل الجنود ويدفعونهم للجهاد ويصلون بهم في مواعيد الصلاة [5]، لأن الهدف منه (الجهاد) تجديد الإسلام ونشر دعوة الحق بين من لا يعرفونه.[6]

وفي سياق الحديث عن الجهاد فقد، التقى ابن العربي [7]، أبا حامد الغزالي ... وشرح له الأوضاع المتردية في بلاد الأندلس وحالة الانقسام والصراع بين ملوكها وإستنجاد بعض هؤلاء الملوك بالأسبان وبيّن له المواقف البطولية ليوسف بن تاشفين في قتال هؤلاء الملوك ... وطلب منه إصدار فتوى تعطي شرعية للأعمال التي يقوم بها، فنجح ابن العربي [8]، في ذلك حيث أصدر الغزالي فتوى تجيز يوسف بن تاشفين قتال ملوك الطوائف.[9]

وأما فيما يخص الجنود المرابطين الذي سبق وأن تحدثنا عنهم فقد سئل ابن رشد في إحدى النوازل عن جواز للجنود المرابطين وغيرهم بيع الطعام إلى أهل الأندلس قبل قبضها فأفتى بأنه "لا يجوز للجند المرابطين وغيرهم بيع الطعام المرتب لهم على خدمتهم وعملهم إذا خرجت لهم به البراءات إلا بعد أن يقبضوه ويستوفوه.[10]

أما في الأندلس فقد خصص المسلمون لأهل الذمة قاضيا يعرف بقاضي النصارى أو قاضي العجم، أما إذا كانت الخصومة بين ذمي ومسلم فإن قضاة المسلمين يتولون الفصل

1) د/الصلابي علي محمد محمد:المرجع السابق، ص180.
2) حسين حمدي عبد المنعم محمد: المرجع السابق، ص296.
3) د/مصطفى شاكر : المرجع السابق، ص64.
4) عبد الحميد سعد زغلول:المرجع السابق، ص117.
5) د/السيد محمود: المرجع السابق، ص104.
6) د/ناصر السلماني عبد الله طه عبد الله:المرجع السابق، ص213.
7) هو محمد بن عبد الله بن محمد، أبو بكر المعروف بابن العربي، حافظ متبحر وفقيه من أئمة المالكية بلغ رتبة الاجتهاد، رحل إلى المشرق، وأخذ عن الطرطوشي والإمام أبي حامد الغزالي، ثم عاد إلى مراكش، وأخذ عنه القاضي عياض وغيره. **أنظر**: د/يحي مرد: معجم تراجم أعلام الفقهاء، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت، 2004، ص228.
8) مخلوف محمد بن محمد: شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، المطبعة السلفية، القاهرة، 1349هـ، ص158.
9) د/العزاوي عبد الرحمان حسين: تاريخ المغرب العربي في العصر الإسلامي، دار الخليج، عمان، 2014، ص24-25.

10) أبو مصطفى كمال السيد: المرجع السابق، ص18.

بينها.[1] كما سمح للنصارى واليهود بإقامة شعائرهم بكل حرية، أما اليهود فيظهر أنهم عاشوا شبه بعيدين عن العناصر الإسلامية بالمغرب، أو على الأقل فلم تعطيهم امتيازات بوصفهم مواطنين منذ عهود سحيقة، حيث انطبع اليهود بروح الانزواء والتآلف بينهم.[2] ويكون هذا ربما راجع إلى الأوامر التي أصدرها علي بن يوسف تقضي بمنع اليهود من المبيت في مدينة مراكش أثناء الليل وسمح فقط بالعمل فيها في النهار والإنصراف عنها في الليل [3]، وكانت اليهود لا تسكن مدينة مراكش عن أمر أميرها علي بن يوسف ولا تدخلها إلا نهارا وتنصرف عنها عشية وليس دخولهم في النهار إليها إلا لأمور له، وخدم تخص به ومتى عثر على واحد منهم بات استبيح ماله ودمه، فكانوا ينافرون المبيت فيها حياطة على أموالهم وأنفسهم.[4] هذا من جهة ومن جهة اخرى فقد لجأ اليهود إلى القضاء الإسلامي لفض نزاعات تقوم بين متقاضين يهود [5]، فقد ورد في إحدى نوازل الونشريسي حادثة شراء يهودي من مسلم بيت في درب ليس فيه إلا المسلمون من أهل العافية والخير فسكن اليهودي الدار وآذى الجيران بشرب الخمر وفعل ما لا يجوز وللدرب فئر بازاء هذه الدار فصار يملأ معهم بدلوه وجلبه وقتله فامتنع أهل الدرب من الإمتلاء منها هل يجوز إبقاؤه أم تباع عليه؟ وإذا بقي هل يملأ معهم أم لا؟

فأجاب: يمنع من أذاهم بما وصف من شرب الخمر وفعل ما لا يجوز فإن انتهى وإلا أكريت عليه وأما الاستسقاء من البئر فخفيف.[6]

فقد كان هذا القضاء يكتسب صيغة أسرع وأنجع وأكثر مرونة من القضاء الشرعي المتقيد بالإجراءات الشرعية.[7]

---

1) الصلابي علي محمد محمد: المرجع السابق، ص180.

2) حركات إبراهيم: النظام السياسي والحربي في عهد المرابطين، منشورات مكتبة الوحدة العربية، دار البيضاء، ص124.

3) العزاوي عبد الرحمان حسين: المرجع السابق، ص136.

4) المرجع نفسه، ص136.

5) د/الزيدان عبد الله بن علي وآخرون: السجل العلمي لندوة الأندلس: قرون من التقلبات والعطاء، ت: القسم الأول التاريخ وفلسفته، مكتبة الملك عبد العزيز العامة، ط1، الرياض، 1996، ص222.

6) الونشريسي أبي العباس أحمد بن يحي: المعيار العرب والجامع المغرب من فتاوى أصل إفريقية والأندلس والغرب، ج8، دار الغرب الإسلامي، ط1، بيروت 1981، ص437.

7) إدريس الهادي روجي: الدولة الصنهاجية تاريخ إفريقية في عهد بني زيري من القرن 10 إلى القرن 12م، ج2، دار الغرب الإسلامي، ط1، بيروت، 1992، ص437.

الفصل الثالث

أهم القضاة في الدولة المرابطية وأشهر قضاياهم

المبحث الأول : القاضي أبو بكر العربي.

المبحث الثاني : القاضي ابن رشد الجد .

المبحث الثالث : القاضي عياض أبو الفضل.

نتناول في هذا الفصل ثلة من القضاة الذين كانوا ضمن الدولة المرابطية وساهموا في تأطير المجتمع المرابطي وصياغته من الناحية الثقافية والاجتماعية وكان لهم دور كبير في توجيه المجتمع ونذكر منهم:

المبحث الأول: القاضي أبو بكر بن العربي: (468-543هـ/1076- 1149م)

1- اسمه:

وهو أبو بكر محمد بن عبد الله بن أحمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله بن العربي المعافري، نسبة إلى معافرين يعفر بن مالك بن الحارث بن مرة بن أدد ... إلى أن ينتهي نسبة إلى قحطان. ووالده هو أبو محمد بن عبد الله بن العربي من وجوه علماء اشبيلية ومن أعيانها البارزين.[1] ولد عام 468هـ - 1076م.[2]

2- تعليمه:

لقد أخذ أبو بكر بمكة المكرمة الحديث النبوي الشريف عن أبي عبد الله الحسين بن علي بن الحسين الطبري الشافعي (418-498هـ) عام 489هـ وقد كان أغلب شيوخه بالعراق والشام، وبعد ذلك بمصر.[3] وقد كان ابن العربي فطننا نبيلا فصيحا حافظا أديبا شاعرا [4] كما صنف في علوم القرآن والحديث والفقه والأصول والنحو والأدب والتاريخ [5] لذلك كان له العديد من المؤلفات نذكر منها:

- كتاب عارضة الأحوذي في شرح الترمذي.[6]

---

1) أعراب سعيد: مع القاضي أبو بكر بن العربي، دار الغرب الإسلامي، ط1، بيروت، 1987، ص9.

2) الصلابي محمد علي: المرجع السابق، ص154.

3) بويوزان بن عيسى: فضل الحج على العلم في الغرب الإسلامي من خلال رحلات الحج من القرن الخامس إلى القرن التاسع الهجري، بحث مقدم إلى ندوة مكة المكرمة عاصمة الثقافة الإسلامية، 1426هـ، ص43.

4) الذهبي شمس الدين محمد بن بن أحمد بن عثمان: سير أعلام التبلاء، ت: شعيب الأرنووط، ج2، مؤسسة الرسالة، ط2، بيروت، 1981، ص200.

5) أبا الخيل محمد بن إبراهيم بن صالح الحسين: المرجع السابق، ص97.

6) بن خلكان أبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر: وفيات الأعيان، ت: د/إحسان عباس، ج4، دار صادر، بيروت، ص5.

- كتاب الواضح للزبيدي، والجمل للزجاجي وكذلك الكافي للنحاس وإصلاح لابن السكيت [1] وغيرها من الكتب الأخرى.

لقد حقق أبو بكر ابن العربي شهرة كبيرة في الأندلس وشمالي إفريقيا أين قضى شطرا كبيرا من حياته متنقلا في مقابلات متواصلة مع المتصوفة ومناظرات مع مختلف المذاهب فقد قصده الكثير من التلاميذ والشيوخ وذلك للإتصال به والإستفادة منه.[2] كما كان متفننا في العلوم متقدما في المعارف كلها، متكلما في أنواعها حريصا على نشرها. وقد إستقضى بمدينة اشبيلية، فقام بها أجمل مقام.[3]

3- ولايته القضاء:

لقد كان أبو بكر بن العربي [4]، لدى تولتيه الشورى بين أيدي القضاة كفاءة نادرة دلت على تضلعه الواسع في علوم الشريعة، وغيره ملتهبة على حقوق الضعفاء والوقوف إلى جانب المظلومين، وقد كان في مجالسه ينتقد الأوضاع الفاسدة التي يعيشها المجتمع الأندلسي.[5]

كما استقضى بمدينة اشبيلية، فقام بها أجمل قيام. ثم صرف عن القضاء، ولي القضاء مدة أولها رجب من سنة 538هـ فنفع الله لصرامته ونفوذ أحكامه والتزام الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حتى أوذي في ذلك بذهاب كتبه وماله فأحسن الصبر على ذلك كله ثم صرف من القضاء وأقبل على نشر العلم.[6]

---

1) أعراب سعيد:المرجع السابق، ص12.

2) بن عربي محي الدين: رسائل ابن العربي شرح مبتدأ الطوفان ورسائل أخرى 560-638هـ، ت: قاسم محمد عباس وحسين محمد عجيل، المجتمع الثقافي، ط1، أبوظبي، 1998، ص2.

3)النباهي ابو الحسن علي بن عبد الله الجذامي : المصدر السابق، ص105.

4) القيس أبي عبد الله بن أحمد: أنس الساري والسارب من أقطار المغارب إلى منتهى الآمال والمآرب سيد الأعاجم والأعارب :(1040-1042هـ/1630-1633م) ، ت: محمد الفاسي، المملكة المغربية، فاس، 168، ص87.

5) أعراب سعيد: المرجع السابق، ص82.

6) العفاني سيد بن حسن: المصدر السابق، ص433.

فقد تحدث عنه القاضي عياض قائلا: "فنفع الله به أهل إشبيلية لصرامته وشدته ونفوذ أحكامه وكانت له في الظالمين سورة مرهفة مع الرفق بالمساجين وإلتزام الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر".[1]

كما تحدث أبو بكر بن العربي عن نفسه قائلا: "لقد حكمت بين الناس فألزمتهم الصلاة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حتى لم يكن ير في الأرض منكر، واشتد الخصب على أهل الغصب، وعظم على الفسقة الكرب. فتألبوا وألبوا وثاروا إلي فاستسلمت لأمر الله وأمرت كل من حولي ألا يدافعوا عن داري وخرجت على السطح بنفسي فعاثوا علي وأمسيت سليب الدار ولولا ما سبق من حسن المقدار لكنت قتيل الدار".[2]

وقد قدر لأبي بكر أن يرى سقوط دولة آل عباد على يد يوسف بن تاشفين في أول شبابه، وشاءت الأقدار أن يشهد إنهيار الدولة المرابطية على يد الموحدين في آخر حياته، وعندما أخذت وفود الأندلس تتهيأ لتقديم البيعة إلى الدولة الجديدة بادر في وفد اشبيلية إلى تقديم الولاء والطاعة تحت رئاسة عالمها الأكبر أبي بكر بن العربي فحضر إلى مراكش في حدود ذي القعدة عام 542هـ - 1148م وقد تكون الوفد من أعيان وعلماء وفضلاء وأدباء.[3]

4- فوائده:

من بعض الفوائد المنقولة عنه أنه قال: كنت بمجلس وزير العادل أبي منصور بن جهير فقرأ القارئ﴿ تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ ۚ وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا ﴾[4]، وكنت أبي الوفاء بن عقيل أمام الحنبلية بمدينة السلام، وكان معتزلي الأصول، فلما سمعت الآية قلت لصاحب لي كان يجلس بيساري، هذه الآية دليل على رؤية الله تعالى في الآخرة، فإن العرب. لا تقول لقيت

1) أبي بكر بن العربي: العواصم من القواصم في تحقيق مواقف الصحابة بعد وفاة النبي ﷺ ، ت: محي الدين الخطيب، ج1، مكتبة السنة، ط1، القاهرة، 1405هـ، ص25.
2) العفاني سيد بن حسين : المصدر السابق، ص435.
3) أعراب سعيد :المرجع السابق، ص118.
4) القرآن الكريم، الأحزاب، الاية44.

فلانا إلا إذا رأته فصرف أبو الفداء وجهه مسرعا إلينا وقال: ينتصر بمذهب الإعتزال في أن الله لا يرى في الآخرة، فقد قال تعالى ﴿ فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ ﴾ [1]،وعندك أن المنافقين لا يرون الله تعالى في الآخرة.[2]

5- وفاته:

توفي أبو بكر بن العربي في 28 من ليلة الجمعة [3]، ربيع الأول سنة 543هـ مسموما بمغلية قرب مدينة فاس [4]، ودفن بفاس خارج باب المحروق على مسيرة يوم من فاس غرب منها، وصلى الله عليه صاحبه أبو الحكم بن حجاج ودفن في يوم الأحد 07 ربيع الأول سنة 543هـ.[5]

6- أشهر قضايا أبو بكر بن العربي:

لقد كان ابن العربي عند توليته لقضاء اشبيلية صارما متشددا وذلك بما جاء به في ضمن أحكامه ومثال ذلك:

ماروى من أنه أمر مرة بثقب أشداق زامر فثقبت حتى أفسد زمره.[6]

كما كان له شرط يطلبون أهل الخمر فأتي له يوما برجل بيده كأس فيه خمر فسأله عنها فقلقنه بعض الوزعة أن يقول إن عنده جارية نصرانية اشتراها لها فأطرق القاضي مليا ثم رفع رأسه فقال: لعن رسول الله "ص" في الخمر عشرة" عاصرها، ومعتصرها، وشاربها، وحاملها، والمحمولة إليه، وساقيها وبائعها، وآكل ثمنها، والمشتري والمشتراة له". ثم لعنه وأمر بحضرته بلعنه فاستقرت عليه اللعنة في نواحي اشبيلية حتى كان ذلك سبب نفيه منها، قال

---

1) القرآن الكريم، التوبة، الاية77.

2) أبي بكر بن العربي : المصدر السابق، ص15.

3) بن كثير عماد الدين أبي الفداء إسماعيل ابن عمر: البداية والنهاية ، ت: د/عبد الله بن عبد المحسن التركي، ج13، دار هجر، ط1، 1998، 152.

4) المكناسي أبي عبد الله محمد بن أحمد بن محمد بن غازي العثماني: الروض الهتون في أخبار مكناسة الزيتون، الرباط، 1952، ص10.

5) أبي بكر بن العربي: المصدر السابق، ص29.

6) الشملالي العباس بن إبراهيم: الإعلام بمن حل بمراكش وأغمات من الأعلام ، مر: عبد الوهاب ابن منصور، ج4، المطبعة الملكية، ط2، الرباط، 1993، ص97.

بعضهم: واستقرار اللعنة على الرجل في نواحي اشبيلية إنها كرامة لابن العربي رضي الله عنه [1]، وقد كان هذا في بيان موضع شارب الخمر وكيف تعامل معه ابن العربي كما ورد كذلك في كتابه المحصول في أصول الفقه مسألة تتحدث عن اشتراط العلم بالتمكين من الأمل قبل الفعل أم لا؟.

قال أبو هاشم من المعتزلة لا يجوز، وقال القاضي رحمة الله عليه: يجوز... وعلى كل حال هي راجعة إلى الأصل السابق وهو تكليف ما لا يطاق، والقاضي رحمه الله. إنما صار إلى عدم اشتراطه خوفا من التكاسل والتواني في تحصيل العلم له.[2]

ومعنى هذا أنه إذا اشترط العلم قبل الفعل فإذا هذا يدفع إلى عدم الاجتهاد في السعي لكشف الحقائق والمعارف ونيل العلوم.

إضافة إلى هذا فإن القاضي أبا بكر لما تولى القضاء حدث في عهده أن تهدمت جهة من بنيان سورا اشبيلية فاحتاج إلى أن يوفر المال لبنائه فلجأ إلى فرضه على الناس جلود ضحاياهم، وكان في ذلك في عيد الأضحى وذلك لبيعه والاستفادة من ماله فأحضر الناس جلود ضحاياهم كارهين ثم اجتمعت العامة العمياء، وثارت عليه ونهبوا داره.[3] فكان هذا جزاؤه لأنه سعى لأن يوفر الأمن للمدينة ويحميها فوجه بالضد بدل من تقديم الإعانة له.

1) الشملالي العباس بن إبراهيم: المصدر السابق، ص97.

2) المعافري أبي بكر بن العربي: المحصول في أصول الفقه، دار البياق، ط1، الأردن، 1999، ص56.

3) د/العفاني سيد بن حسين: المصدر السابق، ص433.

المبحث الثاني: ابن رشد الجد: (450-520هـ/1058-1126م).

1- اسمه:

هو أبو الوليد محمد ابن أحمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله بن رشد [1]، وقد قال عنه عباس بأن أصله من غير العرب لأن تلاميذه ذكروا سلسلة نسبه دون أن يربطوه بأي قبيلة عربية [2]، ولد أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد في قرطبة 450هـ [3]، وقال عنه الذهبي في كتابه سير أعلام النبلاء: "كان فقيها عالما، حافظا للفقه مقدما فيه على جميع أهل عصره، عارفا بالفتوى، بصيرا بأقوال أئمة المالكية نافذا في علم الفرائض والأصول، من أهل الرياسة في العلم والبراعة في الفهم".[4]

2- مؤلفاته:

لقد كان لأبي رشد العديد من المؤلفات التي نالت رواجا كبيرا ونذكر منها: كتاب المقدمات والمماهدات [5]، وكتاب البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل (العتبيية) وهو كتاب كبير[6]. وما إلى ذلك من الكتب الأخرى ككتاب فتاوى ابن رشد.

3- ولايته القضاء:

لقد عرفت عائلة ابن رشد بالمذهب المالكي.[1] وكان أبرز شخصية فيهم هو الإمام ابن رشد الجد والذي يعد من أكبر فقهاء الأندلس على الإطلاق، تتلمذ عليه الفقيه الشهير

1) المراكشي أبي عبد الله بن محمد بن عبد الملك الأنصاري الأوسي: الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة، ت: إحسان عباس وآخرون، ج1، دار الغرب الإسلامي، ط1، تونس، 2012، ص281.

2) المصدر نفسه، ص281.

3) الزيني إبراهيم : ابن رشد، كنوز للنشر والتوزيع، ط1، القاهرة، 2013، ص7.

4) الذهبي شمس الدين محمد بن عثمان: سير أعلام النبلاء ، ت: شعيب الأرنؤوط، ج19، مؤسسة الرسالة، ط11، بيروت، 1996، ص502.

5) ابن رشد أبي الوليد محمد بن أحمد: المقدمات الممهدات لبيان ما اقتضته رسوم المدونة من الأحكام الشرعيات والتحصيلات المحكمات لأمهات مسائلها المشكلات ، ت : محمد حجي، ج1، دار الغرب الإسلامي، ط1، بيروت، 1988، ص5.

6) الضبي أحمد بن يحي بن أحمد بن عميرة : المصدر السابق، ص57.

القاضي عياض وقد تولى منصب قاضي قضاة قرطبة أو قاضي الجماعة سنة 511هـ علي بن تاشفين الملك المرابطي فسار فيه بأحسن سيرة وأقوم طريقة وعرف بالجلال والفصل والذكاء والنزاهة كما قام بمهام دبلوماسية تفاوضية تارة بتكليف من الملك المرابطي وتارة باسم أهل قرطبة [2]، وقد قال عنه عمر الجنيدي في كتاب مباحث في المذهب المالكي بالمغرب بأنه رغم الفقهاء المعروف بدقة الفهم وجودة النظم مع البراعة في التأليف، نعت بحافظ المذهب، أين روى بعضهم بأنه لا يجوز لأحد أن يقف في مسألة على نص ابن رشد ويأخذ فيها بكلام غيره.[3]

وبعد مضي أربع سنوات من تولي ابن رشد القضاء أعفي منه بناءا على رغبة منه وذلك سنة 515هـ/1121م [4]، وكان من بين الأعذار التي قدمها هي إستفراغه لإتمام ما شرع في تأليفه ونشر كتبه ومسائله وإسماع ما ألفه إلى أن توفي.[5]

ابن رشد صاحب كتاب البيان والتحصيل وغيره بقرطبة سنة عشرين وخمسمائة [6]، بعد حياة دامت سبعين عاما إلى أن فاضت روحه في ذي القعدة فقد قال عنه أبو الوليد بن الدباغ بأنه: "كان أفقه أهل الأندلس وصف شرح العتبية، فبلغ فيه الغاية".[7] ومن كلام ابن رشد: من اشتغل بعلم التشريح ازداد إيمانا بالله.[8]

---

1) د/جبران عيسى: محمد (ص) أعظم الشخصيات في التاريخ سياسة (علمية، اجتماعية، فلسفية، دينية) ، مر: عبد الجليل مراد، الأهلية للنشر والتوزيع، ط1، بيروت، 2008، ص65.

2) الجابري محمد عابد: ابن رشد :سيرة وفكر دراسة ونصوص مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، بيروت، 1998، ص6.

3) د/الجنيدي عمر: مباحث في المذهب المالكي بالمغرب، ط1، 1993، ص288.

4) ابن فرحون ابراهيم بن نور الدين: المصدر السابق، ص249.

5) أبا الخيل محمد بن إبراهيم بن صالح الحسين : المرجع السابق، ص84.

6) حجي محمد: موسوعة أعلام المغرب، ج1، دار الغرب الإسلامي، ط1، 1996، ص344.

7) د/الصلابي محمد علي: المرجع السابق، ص152.

8) د/عكاوي رحاب خضر: موسوعة عباقرة الإسلام في الطب والجغرافيا والتاريخ والفلسفة، ج3، دار الفكر العربي، ط1، بيروت، 1993، ص68.

4-أشهر قضايا ابن رشد:

لقد كان ابن رشد من خيرة قضاة المرابطين المالكيين فقد إشتهر هذا الأخير بالعديد من الأقضية والفتاوى المتنوعة والتي كان من بينها:

حادثة النصارى في بلاد الأندلس بإبعادهم وتغريبهم [1]، وذلك كان لغدرهم بالمسلمين ومساعدتهم لألفونسو المحارب وقد أصغى إليه الأمير علي فوقع نظره على تغريبهم وإجلائهم عن أوطانهم وهو أحق ما يؤخذ بهم من عقابهم [2]، وقد نفذ وعده إلى جميع بلاد الأندلس [3]، ومن هنا يتضح لنا مكانة ابن رشد لدى أمير المرابطين وماله من المحكمة والعدل مع من خان البلاد خاصة وأنهم كانوا في دولة المرابطين.

كما جاء كذلك في كتابه البيان والتحصيل مسألة رجلين اختصما فنسب أحدهم الآخر واتهمه بابن الزانية حيث قال سحنون: أخبرني ابن القاسم عن مالك عن رجل قال لرجل على وجه المشاتمة يريد عيبه ولا يطعن عليه في نفسه يقول "إن لم أكن أصح منك فأنت ابن الزانية"... فأفتى فيه ابن رشد: إنما أوجب مالك عليه الحد إن لم يأت بالبينة أنه أصح منه، لأن كلامه خرج على وجه المشاتمة وهو يقتضي نفيه عن أبيه بشرط كونه أصح منه في الأمور، لأن معنى قوله إن لم أكن أصح منك فأنت ابن الزانية، ولعله قد قال له: فأنا أصح منك فخرج قوله جوابا له على ذلك؟ فوجب عليه الحد كما قال إن لم يثبت أنه أصح منه.[4] منه.[4] فقد كانت هذه المسألة من بين إحدى المسائل التي أفتى فيها ابن رشد والتي تخص الحدود.

أما من الناحية الاجتماعية فقد وردت في إحدى المسائل التي تخص النكاح مسألة إقامة الولائم لإثبات النكاح فقد قال مالك: كان بيعة بن أبي عبد الرحمان يقول: إنما يستحب

1) بن الخطيب محمد لسان الدين: المصدر السابق، ص71.

2) الغرناطي أبو بكر بن الصيرفي :المصدر السابق، ص42.

3) رمضان عبد المحسن طه: تاريخ المغرب والأندلس من الفتح حتى سقوط غرناطة، دار الفكر، ط1، عمان، ص131.

4) ابن رشد ابو الوليد محمد بن احمد :البيان والتحصيل والشروح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة، ت:محمد حجي وآخرون، ج20، دار الغرب الاسلامي ، ط1، بيروت،1988، ص267.

الطعام في الوليمة لإثبات النكاح وإظهاره ومعرفته لأن الشهود يهلكون. فقال محمد ابن رشد: "يريد أن هذا هو المعنى الذي من أجله أمر رسول الله ﷺ بالوليمة وخص عليها بقوله لعبد الرحمن بن عوف: أولم ولو بشاة" وما أشبه ذلك من الآثار، وقوله صحيح، يؤيده ماروي "أن رسول الله -ﷺ- مر هو وأصحابه يثبي زريق فسمعوا غناء ولعبا فقال ما هذا؟ فقالوا: نكح فلانا يا رسول الله فقال: كمل دينه. هذا النكاح لا السفاح ولا نكاح السر حتى يسمع دف أو يرى دخان".[1]

كما جاء كذلك في إحدى فتاوى ابن رشد والتي تخص القضاء فكان مضمونها: أنه طرحت عليه شكوى ضد أحد القضاة فعزل فكان السؤال ما إن كان يجرح الشهود أم لا؟.

قال شيخنا الإمام، ورأيت بخط أبي القاسم بن البرقال وجدت بخط ابن زيدان أن أهل الجزيرة الخضراء شكوا سوء حال قاضيهم ابن عبد الخالق لأمير المسلمين على يد بن يوسف بن تاشفين فرد أمره لقاضي قرطبة ابن منصور فقال: سألت عنه سرا فصح عندي أنه لا يصلح للقضاء [2]، فقال له المعزول: عرفني بمن صح عندك لعله عدو لي فأبي تعريفه فأفتى ابن رشد: بأنه لا يلزم تعريفه بمن ثبت تجريحه واحتج بأنه ليس من باب الأحكام التي يعزل فيها بالتجريح والتعديل بلى يكفي في العزل كفعل عمر في سعد بن أبي وقاص، قال: ولهذا المعزول أن يزكي نفسه لتقبل شهادته ولا يكون عزله جرحه إذ القضاء حق للمسلمين، ولذا لا يمكن الأعذار.

---

1) ابن رشد ابو الوليد محمد بن احمد : البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة ، ت: محمد حجي واخرون،ج20، دار الغرب الاسلامي ،ط2، بيروت ، 1988، ص307.

2) الونشريس أبي العباس أحمد بن يحي: المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقيا والأندلس والمغرب، ج10، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ص1611.

المبحث الثالث: القاضي أبو الفضل عياض: (476-544هـ/1083-1149م).

1- اسمه:

وهو عياض بن موسى بن عياض [1]، بن مروان اليحصبي السبتي [2]، أبو الفضل [3]، وقد قال عنه الشيخ الإمام الرحال أبو عبد الله محمد بن جابر الوادي أشي الملقب بشمس الدين رحمه الله بأنه: عياض بن موسى بن عياض بن عمرون بن موسى بن عياض بن محمد ابن عبد الله بن موسى بن عياض السبتي [4]، ولد في سنة ست وسبعين وأربع مائة 476هـ - 1084م [5]، كما ورد في موسوعة أعلام المغرب أنه ولد في منتصف شعبان وقد استقر أجداده في القديم في الأندلس طالبا للعلم، وهو من أهل التفنن في العلم والذكاء والفطنة والفهم وجودة التأليف.[6]

2- تعليمه وأهم مؤلفاته:

قدم عياض الأندلس طالبا للعلم، فأخذه بقرطبة عن القاضي أبي عبد الله محمد ابن علي ابن حمدين، وأبي الحسين سراج بن عبد الملك بن سراج وعن الشيخ أبي محمد ابن عتاب وغيرهم، وقد أجاز له أبو علي الغساني ما رواه.[7]

وأخذ بالمشرق عن القاضي أبي علي حسن بن محمد الصد في كثيرا وعن غيره [1]، أين كان (عياض) أعلم الناس بكلام العرب وأنسابهم وأيامهم [2]، إضافة إلى هذا فقد كان إمام وقته

---

1) ابن دحية ذي النسبين أبي الخطاب بن عمر بن حسن: المطرب من أشعار أهل المغرب، ت: إبراهيم الأبياري وآخرون، دار العلم للمجتمع، سوريا، ص87.

2) االزركلي خيردين بن محمود بن محمد الفاسي الاعلام : دار العلم للملاين ، ط15 ، 2002، ص99.

3) السبتي عياض بن موسى بن عياض: ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، ت: محمد بن تاويت الطنجي، ج1، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ط2، المملكة المغربية، 1983، ص8.

4) التلمساني شهاب الدين أحمد بن المغري: أزهار الرياض في أخبار عياض، ت: مصطفى السقا وآخرون، ج1، مطبعة لجنة التأليف، القاهرة، 1939م، ص23.

5) الذهبي شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان: نزهة الفضلاء تهذيب سير أعلام النبلاء، ج3، دار الأندلس، جدة، 1991، ص1414.

6) حجي محمد:المصدر السابق، ص357.

7) الحيصبي أبي الفضل عياض بن موسى: الشفا بتعريف حقوق مصطفى، دار ابن حزم، ط1، بيروت، 2002، ص5.

في الحديث وعلومه عالما بالتفسير وجميع علومه فقيها أصوليا عالما بالنحو واللغة... حافظا لمذهب مالك رحمه الله تعالى، درب على العمل صلبا في الحق [3]، وكان أديبا شاعرا إذ قال:

- عسى تعرف العلياء ذنبي إلى الدهر فأبدي له جهد إعترافي أو عذري.
- وقـد حـال ما بينـي وبين أحلـه ألفتـهم ألف الحفائـل للقطـر.[4]

كما علمني أبا الفضل بجمع الحديث غاية كبيرة وأهم وبجمعه وتقييده، واستقضي ببلده مدة طويلة فحمدت سيرته فيها. ثم تولى عنها إلى قضاء غرناطة فلم يطل أمده بها، وقدم قرطبة في ربيع سنة 531هـ/1137م [5]، أين ترك بصمات كبيرة ومتعددة والتي كان منها كتاب "الإكمال في شرح كتاب مسلم" وكتاب "مشارق الأنوار" وهو كتاب مفيد جدا في تفسير غريب الحديث المختص بالصحاح الثلاث وهي: الموطأ والبخاري ومسلم، كما شرح كذلك حديث أم زرع [6]، وما إلى ذلك من الكتب القيمة الأخرى.

3- ولايته القضاء:

تولي عياض القضاء في التاسعة والثلاثين من عمره في عام 515هـ في سبتة قرابة ست عشر عاما، فسار فيها أحسن سيرة، وكان معهود الطريقة مشكور الحالة، فأقام جميع الحدود على ضروبها واختلاف أنواعها.[7] ثم نقل غرناطة في أول يوم من صفر سنة إحدى وثلاثين وخمسمائة وتقلد خطة قضائية [8]، أين كان شديدا في سبيل أخذ الحق لأهله ورد الظلم عن المظلومين، ولم يكن يراعي في ذلك حتى وجوه المرابطين أنفسهم، مما جعل علي

---

1) اليحصبي أبي الفضل عياض بن موسى: المصدر السابق، ص5.
2) النباهي ابو الحسن علي بن عبد الله الجذامي:المصدر السابق، ص101.
3) ابن فرحون إبراهيم بن نور الدين: المصدر السابق، ص100.
4)بن عزطوج الفتح بن خاقان بن احمد: قلائد العقبان ، ج1،1822، ص222.
5) النباهي ابو الحسن علي بن عبد الله الجذامي: المصدر السابق، ص 101.
6) بن خلكان أبي العباس شمس الدين أحمد بن أبي بكر: وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، ت :د/إحسان عباس، ج3، دار صادر، بيروت، ص483.
7) الصلابي محمد علي: المرجع السابق، ص160.
8) محمد أبي عبد الله: التعريف بالقاضي عياض ، ت: د/محمد بن شريف، مطبعة فصالة، ط2، المحمدية، 1962، ص12.

بن يوسف يفصله عن قضاء غرناطة، ثم عاد مرة ثانية إلى سبتة حيث ولاه قضائها من جديد إبراهيم بن تاشفين.[1]

4- وفاته:

بعد مشوار طويل وحياة حافلة بجليل الأعمال وعمر أفناه في العلم والتأليف توفي عباس بن موسى بن عياض المكنى أبي الفضل في ليلة الجمعة التاسع من جمادى الآخرة سنة 544هـ - 1150م [2]، أين اختلف في سبب وفاته فمنهم من يقول: بأنه مات ميتة طبيعية بعد مرض قصير وقيل سمه يهودي، بإشارة من الموحدين لما تمرد أهل سبة عليهم [3]، فقد كان رحمه الله مهابا مقداما فصيح اللسان كثير الرجولية [4] حيث كان يقول: ليس هذا زمان فرح إنما هو زمان غموم [5]، فقد بدأ حياته عزيزا ومات عزيزا.

5- أشهر قضايا القاضي عياض أبو الفضل:

لقد تناول القاضي عياض عدة قضايا متنوعة شملت مجلات متعددة، فمنها الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والتي اعتمد فيها على كتاب الله وسنة رسوله "ص" ومن هذه الأقضية نتناول فيها ما يلي:

قضية أحباس نصارى الأندلس والتي تعلقت بأحباس حبسها نصارى معاهدون على كنيسة لهم، وكان القسيسيون يشتغلونها وينفقونها في مصالح كنيستهم وما فضل منها يأخذونه لأنفسهم فبقيت كذلك ما شاء الله إلى أن أجلاهم الأمير من ديارهم [6]، فأفتى فيها

---

1) حركات إبراهيم: المغرب عبر التاريخ، ج1، دار الرشاد الحديثة، الدار البيضاء، ص205.

2) الناصري أبو العباس أحمد بن خالد:المرجع السابق، ص206.

3) العمري صالح بن عثمان بن محمد: إجماعات القاضي عياض، أطروحة دكتوراه، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، المملكة العربية السعودية، 1998، ص19.

4) بن عسكر ابن عبد الله وبن خميس أبي بكر: أعلام مالقة ، ت: د/عبد الله المرابط التركي، دار الغرب الإسلامي، ط1، بيروت، 1999، ص326.

5) الشعراني عبد الوهاب: الطبقات الكبرى المسمى لواقح الأنهار القدسية في مناقب العلماء والصوفية، ت: احمد عبد الرحيم السايح وتوفيق علي وهبة، ج1، مكتبة الثقافة الدينية،ط1، القاهرة ، 2005، ص101.

6) الونشريس أبي العباس أحمد بن يحي: المصدر السابق،ج8، ص59.

القاضي عياض بأنه لا حرمة لأجناس أهل الذمة [1]، ومن خلال فترة ابن عياض يتضح لنا بأن النصارى الأندلسيين كان مشددا معهم في الحكم.

أما من الناحية الإجتماعية فقد ورد أنه سئل رضي الله عنه عن رجل دفع لرجل ثورا يحرث به في بلده على وجه الشركة، فضم له الرجل ثورا آخر، وجميع آلات الحرث، وزرع جميع الزريعة ويده مع يد صاحب الحرث فلما إنتهى من الحرث طلب الزراع شريكه في نصف ما زرعه من البذور فامتنع ولم يعطيه شيئا.

فكانت فتواه: بأن الزرع كله لصاحب الزريعة، وعليه لصاحب الثور والعمل معه أجرته [2]، وعليه فقد منح عياض لكل ذي حق حقه دون أن يبخس حق كل واحد فيهم. كما ورد أيضا في كتاب الحج وما خصه مسألة ما إن كان جائز أم لا الذبح والنحر في البيت الحرام والمسجد الحرام والتي وردت في إجماعات القاضي عياض.

فقال رضي الله عنه: "واجمعوا لأنه لا يجوز فيما عدا الحرم، ولا يجوز لأحد في البيت والمسجد ذبح ولا نحر" وذلك بدليل قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَن لَّا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ﴾ [3]، وعليه فقد دلت الآية الكريمة على أمر الله بتطهير البيت، من الأجناس والأقذار.[4]

فقد ورد كذلك في كتاب الشفا بتعريف حقوق المصطفى ﷺ مسألة في حكم الذمي إذا صرح بسبه ﷺ. أو عرض أو استخف بقدره أو وصفه بغير الوجه الذي كفر به.

فقال القاضي أبو الفضل: هذا حكم المسلم، فمن قواطع الأحكام في الإسلام أن من سب النبي ﷺ فهو كافر مرتد وعقوبته القتل [5]، فأما الذمي إذا صرح بسبه أو عرض أو استخف بقدره أو وصفه بغير الوجه الذي كفر به فلا خلاف عندنا في قتله إن لم يسلم لأن

---

1) الزيدان عبد الله بن علي وآخرون:المرجع السابق، ص249.

2) عياض وولده محمد: مذاهب الحكام في نوازل الأحكام ، ت: د/محمد بن شريف، دار الغرب الإسلامي، ط1، بيروت، 1990، ص247.

3) القرآن الكريم، الحج، الاية 26.

4) العمري صالح بن عثمان بن محمد:المرجع السابق، ص325.

5) اليحصبي أبي الفضل عياض بن موسى: المصدر السابق، ص436-437.

لم نعطه الذمة والعهد على هذا، وقول عامة العلماء إلا أبا حنيفة والثوري وأتباعها من أهل الكوفة [1]، فقد كانت هذه مسألة من بين مسائل الفصل في الحدود.

كما ورد كذلك في كتاب القضاء مسألة طرحت عليه رضي الله عليه رضي الله عنه والتي كان موضوعها وجود بلد لا قاضي فيه ولا سلطان وما إن كان جائز فعل عدو له في بيوعهم أو أشريتهم ونكاحهم؟ فكانت إجابته كالآتي:

قال: إن العدول يقومون مقام القاضي والوالي في المكان الذي لا إمام فيه، ولا قاض.[2]

فقد كان هذا من بين بعض المشاكل التي طرحت على القاضي أبو الفضل فكان فصله وقضاءه فيها مبني على أحكام شرعية إسلامية والدليل كتاب الله وسنة رسوله الكريم صلى الله عليه وسلم.

---

1) عياض وولده محمد: المصدر السابق، ص37.

2) بكر بن عبد الله بن محمد: الحدود والتعزيزات عند ابن القيم، ج2، دار العاصمة، ط2، الرياض، 1415هـ، ص473.


خاتمة

خاتمة:

لقد حاولنا من خلال دراستنا لهذا الموضوع أن نقدم أهم المحطات التاريخية للمرابطين وأهم أعمال سلاطينها خاصة يوسف بن تاشفين وعلي بن يوسف وكذلك أهمية ودور القضاء في العهد المرابطي وأشهر القضاة الذين برزوا في ذلك في ذلك العصر.

فقد توصلنا من خلال هذا البحث إلى النتائج التي رأينا أنها مهمة وملمة للموضوع والمتمثلة في:

قيام دولة المرابطين على أكثر الدعاة وهو عبد الله بن ياسين والذي اتخذ الدين الإسلامي أساس الدعوة مستندا إلى المذهب المالكي حيث كان من خصائص دعوته الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، كما سعى إلى إخراج سكان المغرب الأقصى من ظلام الجهل الذي كانوا يعيشونه إلى نور العلم والمعرفة.

- سعى عبد الله بن ياسين إلى فتح العديد من المناطق وإخضاعها وذلك بمساعدة يحي بن إبراهيم الجدالي، كما حاول القضاء على البرغواطيين والمعارضين له وبالتالي أصبحت معظم قبائل صنهاجة تابعة له مثل لمطة ولمتونة.

- توفي عبد الله بن ياسين لكن الدعوة استمرت على يد المتأثرين بشخصيته وعملوا على توسيع مبادئ الدين الإسلامي وتوسيع رقعة الدولة المرابطية والتي انقسمت إلى قسمين جزء في الشمال والآخر في الجنوب وتأسيس مدينة مراكش عاصمة المرابطين وتوحيد المغرب الأقصى.

أما في عهد يوسف بن تاشفين فقد عرفت دولة المرابطين ازدهارا وتقدما، وأصبحت من أقوى دول المغرب وذلك من خلال الانتصارات التي حققها مثل: موقعة الزلاقة.

بعد وفاة يوسف بن تاشفين عرفت الدولة تدهورا وضعفا في عهد علي بن يوسف ورغم الانتصارات التي حققها في معركة اقليس وثورة القضاة وغيرها، إلا أن الدولة انهارت بسبب سوء اختيار القضاة لأعوانهم وتقربه من الفقهاء والقضاة وإهمال شؤون الدولة وتركها في أيديهم.

أما فيما يخص الجانب القضائي فقد اعتمدت دولة المرابطين على نظام قضائي مالكي المذهب مستمد من الشريعة الإسلامية، والذي يعد من أهم الوظائف الداخلية تحت الخلافة لأنه منصب يتولى الفصل بين الناس في الخصومات لذلك حرص المرابطون على تولية القضاة أصحاب العلم والمقدرة على تولي مثل هذه المناصب، مشترطين في ذلك العلم والإسلام والذكورة.

كذلك فقد منح القضاة مرتبة عالية في الدولة حتى كثرت أموالهم وذاع صيتهم وذلك لما له من أهمية كبيرة من الناحية السياسية والاجتماعية والعسكرية.

فمن الناحية السياسية والاجتماعية فقد برز فيها عبد الله بن ياسين أين اعتمد على إقامة الحدود على المنظم في رباطهم وذلك لتطهيره من الذنوب. كما عهد إلى وضع حد على المفتري والشارب ثمانين جلدة ومائة سوط للزاني وما إلى ذلك من الأحكام التي عهد إلى تطبيقها.

أما يوسف بن تاشفين فقد أعطى القضاء أهمية كبيرة فكان يعينهم من كبار العلماء دون الاستناد إلى العصبية القبلية ومنحهم رتبا عالية حتى كثرت أموالهم واتسعت مكاسبهم فقد شارك كذلك القضاة في عهده في معارك الجهاد في الأندلس.

أما القضاة في عهد علي بن يوسف فقد نالوا مركزا عاليا فلا يقضي أمر دون أن يشاورهم معتمدا في ذلك على رعية أهل البلد في تعيين أو عزل قاضيهم أين كان من أرفع المناصب قاضي الجماعة.

أما من الناحية العسكرية فقد كان القاضي يقوم بفض النزاعات والمشاكل بين أفراد الجيش.

أما قضاء الذميين فقد كان يلجأ في الفصل بين نزاعاتهم قاضي أعجمي، أما في حالة ما إن كان المتخاصمين ذمي ومسلم فإن القاضي هنا يكون مسلما وعلى هذا الأساس فقد برع العديد من القضاة الذين تفننوا واشتهدوا في الفصل بين القضايا المعقدة والسهلة متبعين في ذلك كتاب الله وسنة رسوله.

ونخلص إلى أن القضاء كان له دور كبير في استقرار الحياة الاجتماعية في عهد المرابطين نظرا لما كان يمتع به القضاة من النزاهة والقدرة على الفصل في القضايا المختلفة.


ملاحق

ملحق رقم: *01*

خريطة دولة المرابطين الكبرى

نقلا عن: عنان محمد عبد الله: المرجع السابق، ص 367.

ملحق رقم: *02*

رسالة من امير المسلمين تاشفين الى الزبير بن عمر

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وسلم تسليما.

من أمير المسلمين تاشفين ، إلى الزبير بن عمر ، وفقه الله

كتابنا [1] – أدامكم الله على مكارم الأخلاق، وأجرى أحوالكم على الانتظام والاتساق – من حضرة قرطبة حرسها الله، وقد تعين لنا بتلكم الحضرة عتب قبلك. وقبل من تختصه بالبرّ ذنْبٌ .

خبّرنا أعزك الله : كيف جاز أن يجتاز بكم الفقيه الأجل القاضي الأعدل أبو بكر بن أسود، قاضي قضاة الشرق، وما بموضعه خفا، ولا باحتفاء الدولة العلية به اختفاء، فتهاونتم بمثواه، ونمتم جميعاً من قراه، كأنه قد مر منكم بفلاة أو حط على رفات [2]، وجاز على أقوام أموات. أما إنكم لو حللتم بواديه، ومثلتم بناديه. لزارتكم جفان "آل جفنة" مكللة لحما مدفقة ثربا، وهي تنظيم الأضياف سردا. وتعمهم شفعا وفردا. أما إنه من القوم الذين لم تدنس اللؤم ثيابهم [3] ، ولا ضُربت على غير المكارم قبابهم، يُغشون حتى ما تهر كلابهم. وقد نهبتم فيها عريضة. إذ تقلّبوا [4]لدينا أجفانا غضيضة، وتُرشقوا بسهام الملام، تحير فيكم سوء الكلام. لا وَجد بملامتنا ضيف، ولا ألم بنا للبخل طيف! فلتعلموا مكان هذه الفعلة الفاتحة والفرطة الفاضحة، والله ولي الأعمال الراجحة.

– نقلا عن: مؤنس حسين : المرجع السابق، ص27.


المصادر والمراجع

- **المصادر:**

1. القرآن الكريم.
2. ابن الآبار أبي عبد الله محمد بن عبد الله: التكملة لكتاب الصلة، تـ: د/ عبد السلام الحراش، ج1، دار الفكر، بيروت، 1995.
3. إبن أبي دينار: المؤنس في أخبار إفريقية و تونس، في مطبعة الدولة التونسية بمحاضراتها المحمية، ط1، 1286 هـ.
4. ابن الأثير: الكامل في التاريخ، تـ: د/ محمد يوسف الدقاق، ج8، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت 1987.
5. ابن الأثير: الكامل في التاريخ، تـ: محمد يوسف الدقاق، مج9، دار الكتب العلمية، ط4، بيروت 2003
6. ابن دحية ذي النسبيين، ابن الخطاب بن عمر بن حسن: المطرب من أشعار أهل المغرب، تـ: ابراهيم الأبياري و آخرون، دار العلم للمجتمع، سوريا.
7. ابن رشد أبو الوليد بن أحمد بن محمد: بداية المجتهد و نهاية المقصد، مطبعة مصطفى البابلي الحلبي و أولاده، ط 1، مصر 1975.
8. ابن رشد أبو الوليد محمد بن أحمد: البيان و التحصيل و الشروح و التوجيه و التعليل لمسائل المتخرجة ،ج20، دار الغرب الإسلامي، ط2، بيروت، 1988.
9. ابن رشد أبي الوليد محمد بن أحمد: المقدمات الممهدات لبيان ما اقتضته رسوم المدونة من أحكام الشرعيات و التحصيلات المحكمات لأمهات مسائلها المشكلات، تـ: محمد حجي، ج1، دار الغرب الإسلامي، ط1، بيروت، 1988.
10. ابن فرحون إبراهيم بن علي بن محمد: تبصرة الحكام في أصول الأقضية و مناهج الأحكام، مكتبة الكليات الأزهرية، ط1، 1982.
11. ابن فرحون إبراهيم بن نور الدين: الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، تـ: مأمون بن يحي الدين الجنان، ج3، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت، 1996.

12. أبي الربيع شهاب الدين أحمد: سلوك المالك في تدبير المسالك، تـ: عارف أحمد عبد الغني، دار الكتاب، دمشق 1996.

13. أبي بكر بن العربي: العواصم من القواسم في تحقيق مواقف الصحابة بعد وفاة النبي (ص)، تـ: محي الدين الخطيب، ج1، مكتبة السنة، ط1، القاهرة، 1405 هـ.

14. أبـي عبـد الله محمد بـن حـارث: قضـاة قرطبـة و علمـاء افريقيـة، صـح، عـزت العطـار الحسين مكتبة الخانجي، ط1، القاهرة، 1953.

15. أمين علي حيدر خواجة:درر الحكام في شرح مجلة الأحكام، ج4، دار الجبل، ط1، 1991، ص579

16. البغدادي عبد الرحمن بن محمد بن عسكر: إرشاد السالك إلى أشرف المسالك في فقه الإمـام مالـك، ج1، شـركة مكتبـة و مطبعـة مصـطفى البـابي الحلبـي و أولاده، ط3، مصر.

17. البكري أبـو عبيد: المغرب فـي ذكـر بـلاد افريقيـة و المغـرب، دار الكتـاب الإسـلامي، القاهرة.

18. بكـرين عبـد الله أبـو زيـد بـن محمد: الحـدود و التعزيـزات عنـد ابـن القـيم، ج 2، دار العاصمة، ط2، الرياض، 1915.

19. بن جلكان ابي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن ابي بكر: وفيات الأعيان و أنباء أبناء الزمان، تـ: احسن عباس، مج3، دار صادر، بيروت.

20. بن خلكان أبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر: وفيات الأعيان، تـ: د/ إحسان عباس، ج4، دار صدار، بيروت.

21. بن خلكان أبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر: وفيات الأعيان و أنباء أبناء الزمان، تـ: إحسان عباس، مج7، دار صادر، بيروت.

22. بـن عسكر أبـي عبد الله و بـن خمـيس أبـي بكـر: أعـلام مالقـة ، تــ: عبـد الله المـرابط الشرعي، دار الغرب الإسلامي، ط1، بيروت 1999.

23. التلمساني أحمد بن محمد المقري: نفح الطيب في غصن الأندلس الرطب، تـ: احسان عباس، ج1 دار صادر، بيروت، 1988، ص 217.

24. التلمساني شهاب الدين أحمد بن محمد بن المقري: أزهار الرياض في أخبار عياض، تـ: مصطفى السقا وآخرون، ج1، مطبعة لجنة التأليف، القاهرة، 1939.

25. الحطاب أبو عبد الله محمد بن محمد: مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، ج2، دار الفكر، ط3 1993.

26. خلدون عبد الرحمن: تاريخ ابن خلدون، ديوان المبتدأ و الخبر في تاريخ العرب و البربر من عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، ج6، دار الفكر، بيروت، 2000.

27. د/ العفاني سيد بن حسين: زهرة البساتين من مواقف العلماء و الربانيين، ج1، دار العفاني ،القاهرة.

28. د/ زعروت فتحي:النوازل الكبرى في التاريخ الإسلامي، الأندلس الجديدة، ط1، مصر، 2009.

29. د/ عقيل موسى محمد حسن: نزهة الفضلاء تهذيب سير أعلام النبلاء، دار الأندلس 1978.

30. الدجيلي سراج الدين ابي عبد الله الحسين بن يوسف بن ابي السري : الوجيز في الفقه على مذهب الامام احمد بن حنبل ،دراسة وتحقيق: ابو مازن محمد الخولي وابو يوسف محمود شعبان ، مكتبة الرشد ناشرون،ط1، الرياض،2004.

31. الذهبي شمس الدين ابن عبد الله محمد بن احمد بن عثمان: دولة الإسلام، تـ: حسن إبراهيم مروة ،ج1، دار صادر، ط1، بيروت 1999.

32. الذهبي محمد بن أحمد بن عثمان: دولة الإسلام، تـ: حسن إسماعيل مروة، ج2، دار صادر، ط1 بيروت 1999.

33. الذهيبي شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان: سير إعلام النبلاء، تـ: شعيب الأرنوط، ج19 ،الرسالة ،ط11، بيروت، 1996

34. الذهيبي شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان: نزهة الفضلاء: تهذيب سير أعمال النبلاء، ج3 الأندلس جدة، 1991.
35. الرازي محمد بن أبي بكر بن عبد القادر: مختار الصحاح، المكتبة العصرية، صيدا، 2009.
36. الزركلي خير الدين بن محمود بن محمد: الإعلام، دار العلم للملايين، ط15، 2002.
37. السلماني أبي عبد الله بن خطيب: رقم الحلل في نظم الدول، طبع بالمطبعة العمومية بمحاضرة تونس المحمية، 1316 هـ.
38. الشعراني عبد الوهاب: الطبقات الكبرى المسمى لواقح الأنهار القدسية في مناقب العلماء والصوفية، ت: أحمد عبد الرحيم السايح و توفيق علي وهبة، ج7، مكتبة الثقافة الدينية، ط1، القاهرة 2005.
39. الشعلالي العباس بن إبراهيم: الإعلام بمدخل بمراكش و أغمات من الأعلام، مراد عبد الوهاب ابن منصور، ج4، المطبعة الملكية، ط2، الرباط، 1993.
40. الشنتريني أبي الحسن على بن بسام: الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة، ت: د/ إحسان عباس، مج7، دار الثقافة، لبنان، 1997.
41. الظبي أحمد بن يحي بن أحمد: بغية الملتمس في تاريخ رجال الأندلس، مكتبة الإسكندرية، 1967 .
42. عبد الرحمن بن خلدون: مقدمة ابن خلدون، ديوان المبتدأ و الخبر في تاريخ العرب و البربر و من عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، دار الفكر، بيروت، 2001.
43. العدوي أبو الحسن علي بن أحمد: حاشية العدوى على كفاية الطالب الرباني، ت: يوسف الشيخ محمد البقاعي، ج2، دار الفكر، بيروت، 1994.
44. عزطوج الفتح بن خاقان بن احمد:قلائد العقبان،ج1،مصر،1822.
45. علي الجزناني: جني زهرة الآس في بناء مدينة فاس، ت: عبد الوهاب بن منصور، الطبعة الملكية، ط2، الرباط، 1991.

46. عياض وولده محمد: مذاهب الحكام في نوازل الأحكام، تـ: دا محمد بن شريف، دار الغرب الإسلامي، ط1، بيروت، 1990.
47. الغرناطي محمد بن يوسف بن أبي قاسم: التاج و الإكليل لمختصر خليل، دار الكتب العلمية، ط1 .
48. الفاسي ابن أبي رزع: الأنيس المطرب روض القرطاس: في أخبار ملوك المغرب و تاريخ مدينة فاس، الرباط، 1972.
49. الفاسي أبو عبد الله محمد بن أحمد: الإتقان و الأحكام في شرح تحفة الحكام المعروف بشرح ميارة، ج2، دار المعرفة.
50. الفاسي الحسن بن محمد الوزان: وصف إفريقيا، تـ: محمد حجب و محمد الأخضر، ج1، دار الغرب، الإسلامي، ط2، بيروت 1983.
51. القرافي أبو العباس شهاب الدين: الذخيرة، ج13، دار الغرب الإسلامي، ط1، بيروت، 1994 .
52. القروي الحبشي، قضاة قرطبة، تـ: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب المصري، ط2، القاهرة 1989. الذهبي شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان: سير أعلام النبلاء، تـ: شعيب الأرنؤوط، ج2 مؤسسة الرسالة، ط1، بيروت، 1981.
53. القسي أبي عبد الله بن أحمد: أنس الساري و السارب من أقطار المغارب إلى منتهى الآمال والمآرب سيد الأعاجم و الأعارب (1040-1042 هـ/1630-1633 م)، تـ: محمد افاسي، المملكة المغربية، فاس 1986.
54. كثير عماد الدين أبي الفداء إسماعيل ابن عمر: البداية و النهاية، تـ: د/ عبد الله بن عبد المحسن التركي، ج13، دار هجر، ط1، 1998.
55. البكري ابو عبيد الله بن عبد المجيد: المسالك و الممالك، تـ: جمال طلبة، دار الكتب العلمية 2003.

56. لسان الدين الخطيب: الإحاطة في أخبار غرناطة، ج2، تـ: محمد عبد الله عنان، مكتبة الخانجي ط1، القاهرة، 1975.

57. لسان الدين بن الخطيب: الإحاطة في أخبار غرناطة، تـ: محمد عبد الله عنان، مج4، مكتبة الخانجي، ط1، القاهرة، 1997.

58. لسان الدين بن الخطيب: تاريخ المغرب العربي في العصر الوسيط من كتاب أعمال الأعلام، تـ: د/ أحمد مختار العبادي و محمد إبراهيم الكناني، ق3، الدار البيضاء 1964.

59. الماوردي أبو الحسين علي بن محمد: الأحكام السلطانية، ج1، دار الحديث، القاهرة .

60. مجهول: الاستبصار في عجائب الأمصال، نشر و تعليق، سعد زغلول عبد الحميد، دار الشؤون الثقافة العامة، الخويب ،1985.

61. مجهول: الاكتفاء في أخبار الخلفاء، تـ: صالح عبد الله الغامدي، مج1، الجامعة الإسلامية، ط1 المدينة المنورة، 2008.

62. مجهول: الحلل الموشية في الأخبار المراكشية، تـ: لسان الدين ابن الخطيب، ط1، تونس.

63. مجهول: الحلل الموشية في ذكر الاخبار المراكشية، تـ: سهيل زكار و عبد القادر زمام، الدار البيضاء، ط1، 1979.

64. مخلوف محمد بن محمد: شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، المطبعة السلفية، القاهرة 1349هـ.

65. المراكش ابن عبد الله محمد بن عبد المالك الأنصاري الأوسي: الذيل و التكلفة لكتاب الموصل والصلة تـ: احسان عباس و آخرون، ج1، دار الغرب الإسلامي، ط1، تونس 2012.

66. المراكشي ابن عذارى: البيان المغرب في أخبار الأندلس و المغرب، ت:إحسان عباس، ج4، دار الثقافة، ط3، بيروت، 1983.

67. المراكشي عبد الواحد: المعجب في تلخيص أخبار المغرب من لدن فتح الأندلس إلى آخر عصر الموحدين، ت: محمد سعيد العريان، الكتاب الثالث، القاهرة 1962.

68. المراكشي عبد الواحد: وثائق المرابطين و الموحدين، تـ: حسين مؤنس، مكتبة الثقافة الدينية ط1، 1997.

69. المعافري ابي بكر بن العربي: المحصول في أصول الفقه، دار البيارق، ط1، الأردن، 1999.

70. المكناسي أبي عبد الله محمد بن أحمد بن محمد بن بخاري العثماني: الروض الحصون في أخبار مكناسة الزيتون الرباط، 1952.

71. النباهي أبو الحسن علي بن عبد الله بن محمد الجذامي: تاريخ قضاة الأندلس، المراقبة العليا في من يستحق القضاء و الفتيا، ت: لجنة التراث العربي في دار الأفاق الجديدة، ج1، دار الآفاق الجديدة، ط5، بيروت، 1983.

72. النباهي ابو الحسن علي بن عبد الله بن محمد الجذامي:تاريخ الاندلس:المرقبة العليا فيمن يستحق القضاء والفتيا ،ت:لجنة احياء التراث العربي في دار الافاق الجديدة ، ج1 ،دار الافاق الجديدة ،ط5، بيروت،1983.

73. النسيب عياض بن موسى بن عياض: ترتيب المدارك و تقريب المسال لمعرفة أعلام مذهب مالك ت: محمد بن تاويت الطخجب، ج1، وزارة الأوقاف و الشؤون الإسلامية، ط2، المصلحة المغربية 1983.

74. النعمان بن محمد القاضي: المجالس و المسايرات، تـ: الحبيب الفقي و آخرون، دار المنتظر، ط1 بيروت، 1996.

75. وكيع أبو بكر محمد بن خلف: أخبار القضاة، صح: عبد العزيز مصطفى المراغي، ج3، المكتبة التجارية الكبرى، ط1.

76. الونشريسي أبي العباس أحمد بن يحي: المعيار المعرب و الجامع المغرب عن فتاوى أصـل إفريقيـة و الأنـدلس و المغـرب، ج2، دار الغـرب الإسـلامي ، ط2، بيـروت، 1981.

77. الونشريسي أبي العباس أحمد بن يحي: المعيار المعرب و الجامع المغرب عن أهل إفريقية والأندلس والمغرب، ج10، دار الغرب الإسلامي، بيروت.

78. اليحصـي أبـي الفضـل عيـاض بـن موسـى: الشـفا بتعريـف حقوق المصـطفى، دار ابن حزم، ط بيروت 2002

- **المراجع:**

1. أبـا الخليـل محمد بـن إبـراهيم بـن صـالح الحسـين: جهـود علمـاء الأنـدلس فـي الصـراع مـع النصارى خلال عصري المرابطين والموحدين (483ص/1090م–240م/1246م)، دار أصداء المجتمع ط1، السعودية 1998 .

2. أبو الفضل محمد أحمد: تاريخ مدينة المرية الأندلسية في العصر الإسلامي، دراسة في التاريخ السياسي و الحضاري، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية 1996.

3. أحمد محمد الطوخي: مظاهر الحضارة في الأندلس في عصر بني الأحمر، تـ: أحمد مختار الهادي، مدينة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1997.

4. إدريس الهادي روجي: الدولة الصنهاجية تاريخ إفريقية في عهد بن زيري من القرن 10 إلى القرن 12، ج2، دار الغرب الإسلامي، ط1، بيروت، 1992.

5. أعـراب السـعيد:مـع القاضـي أبـي بكـر العربـي، دار الغـرب الإسـلامي، ط1، بيـروت 1987.

6. برايماباري عثمان: جذور الحضارة الإسلامية في المغرب الإفريقي، دار الأمير لطبع و النشر ط1، القاهرة، 2000.

7. بروفنسال ليفي: الإسلام في المغرب و الأندلس، تـ: السيد عبد العزيز سالم و آخرون، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية 2012.

8. بروكلمان كارل: تاريخ الشعوب الإسلامية، تـ: أمين فارس منير البعلاليكي، دار العلم للملايين ط1، بيروت 1968.

9. بن عربي محمي الدين: رسائل ابن العربي، شرح مبدأ الطوفان ورسائل أخرى 560، 638هـ، تـ: قاسم محمد عباس وحسين محمد عجيل، المجمع الثقافي، ط1، أبو ظبي، 1998.

10. بوتشيش إبراهيم القادري: المغرب و الإندلس في عصر المرابطين، المجتمع، الذهنيات الأولياء، دار الطليعة للطباعة و النشر، ط1، بيروت، 1993.

11. بوحوش عمار: التاريخ السياسي للجزائر، من البداية و لغاية 1962، دار الغرب الإسلامي، ط1، بيروت، 1997.

12. بونار رابح: المغرب العربي، تاريخه و ثقافته، دار الهدي، ط3، الجزائر، 2000.

13. بيضون إبراهيم: الدولة العربية في إسبانيا من الفتح حتى سقوط الخلافة، 92-422هـ/711-1031م، دار النهضة العربية، ط3، بيروت ،1986.

14. بيوزان بنعيسي: فضل الحج على العلم في الغرب الإسلامي من خلال رحلات الحج من القرن التاسع الهجري، بحث مقدم إلى ندوة مكة المكرمة عاصمة الثقافة الإسلامية، 1426.

15. ج- س- كولان: الأندلس، تـ: إبراهيم خورشيد و آخرون، دار الكتاب اللبناني، ط1، بيروت ،1980.

16. الجابري محمد عابد: ابن رشد سيرة وفخر ونصوص، مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، بيروت، 1998.

17. الجندي عمر: مباحث في المذهب المالكي بالمغرب، ط1، 1993.

18. الجوهري محمد بن الحسن التميمي: نوادر الفقهاء، تـ: د/محمد فضل عبد العزيز المراد، دار القلم، ط1، دمشق، 1993.

19. الجيلالي عبد الرحمن بن محمد: تاريخ الجزائر العام، ج1، شركة دار الأمة، ط1، الجزائر ،2014.

20. الجيوري أحمد إسماعيل: الحضارة و النظم الإسلامية، دار الفكر، ط1، عمان 2013.

21. حجي محمد: متنوعات، دار الغرب الإسلامي، ط1، بيروت، 1998.

22. حركات إبراهيم: المغرب عبر التاريخ، ج1، دار الرشاد الحديثة، الدار البيضاء.

23. حركات إبراهيم: النظام السياسي والحربي في عهد المرابطين، منشورات مكتبة الوحدة العربية ،الدار البيضاء.

24. الحريري إبراهيم محمد: القواعد و الضوابط الفقهية لنظام القضاء في الإسلام، دار عمار للنشر، ط1، عمان ،1998.

25. حسن إبراهيم حسن: تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، ج2، دار الجبل، ط14، بيروت، 1996.

26. حسن أحمد محمود: قيام دولة المرابطين: صفحة مشرقة من تاريخ المغرب في العصور الوسطى، دار الفكر العربي، القاهرة.

27. حسن علي حسن: الحضارة الإسلامية في المغرب والأندلس عصر المرابطين والموحدين، مكتبة الخانجي، ط1، مصر، 1980.

28. الحسن عيسى: الأندلس في ظل الإسلام تكامل البناء الحضاري، الأهلية للنشر و التوزيع، الطبعة العربية الأولى، بيروت، 2010.

29. د/ أبو مصطفى كمال السيد: دراسات أندلسية في التاريخ والحضارة، مركز الإسكندرية للكتاب ،الأزاريطة، 1997.

30. د/ الترباني جهاد: 100 من عظماء أمة الإسلام غيرو مجرى التاريخ، دار التقوى، ط1، 2010.

31. د/ الحجي عبد الرحمن علي: التاريخ الأندلسي من الفتح الإسلامي حتى سقوط غرناطة، دار القلم، ط2، بيروت، 1981.

32. د/ السيد محمود: تاريخ دولتي المرابطين و الموحدين، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية ،2006.

33. د/ الصاوي أحمد مختار: في التاريخ العباسي و الأندلسي، دار النهضة العربية، ط2، بيروت، 2013.

34. د/ الصلابي علي محمد محمد: الجوهر الثمين لمعرفة دولة المرابطين، دار التوزيع والنشر الإسلامية، ط1، القاهرة 2003.

35. د/ الصلابي علي محمد: تاريخ دولتي المرابطين و الموحدين في شمال إفريقيا، دار المعرفة، ط3، بيروت، 2009.

36. د/ العبادي أحمد مختار: صور من حياة الحرب و الجهاد في الأندلس، منشأة المعارف، ط1 ،الإسكندرية، 2000.

37. د/ العزاوي عبد الرحمن حسين: المغرب العربي في العصر الإسلامي، دار الخليج للنشر والتوزيع، عمان، 2014.

38. د/ بلغيث محمد الأمين: دراسات في تاريخ الغرب الإسلامي، دار التنوير، 2006.

39. د/ جغلول عبد القادر: تاريخ الجزائر و المغرب العربي، تـ: فيصل عباس، مج1، ذاكرة الناس ،2013.

40. د/ حدوش عصمت عبد اللطيف: أضواء جديدة على المرابطين، دار الغرب الإسلامي، ط1، لبنان 199،1.

41. د/ حسين إبراهيم محمد: تاريخ الإسلام في المغرب العربي، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية 2010.

42. د/ حسين خضري أحمد: علاقات الفاطميين في مصر بدول المغرب، مكتبة مدبولي، ط1.

43. د/ زعـروت فتحـي: الجيـوش الإسـلامية و حركـة التغييـر فـي دولـة المـرابطين و الموحدين، دار الإسلامية للنشر و التوزيع، ط1، القاهرة، 2005.

44. د/ زغلول عد عبد الحميد: تاريخ المغرب العربي، المرابطين، صنهاجة، الصحراء، الملامين في المغرب و السودان و الأندلس، ج4، دار المعارف، الإسكندرية ،2008..

45. د/ شاكر مصطفى: الأندلس في التاريخ، منشورات وزارة الثقافة، دمشق، 1990.

46. د/ عيـدات داود عمـر سـلامة: المرابطـون و الأنـدلس، دار العتـاب الثقـافي، ط1، الاردن ،2007.

47. د/ ناصر السلماني عبد الله طه عبد الله: الدويلات الإسلامية في المغرب، دار الفكر، ط1، عمان ،2014.

48. د/ وحدش عصمت عبد اللطيف: دور المرابطين في نشر الإسلام في غرب إفريقيا، دار الغرب الإسلامي، ط1، بيروت، 1988.

49. د/السيد عبد العزيز سالم: تاريخ مدينة المرية الإسلامية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1984.

50. د/المطـوي محمد العروسـي: الحـروب الصـليبية فـي المشـرق والمغـرب، دار الغـرب الإسلامي، طبعة جديدة، تونس، 1982.

51. د/عويسي عبد الحكيم: دولـة بنـي حمـاد: صـفحة رائعـة فـي التـاريخ الجزائـري، دار الصحوة، ط3، القاهرة، 1991.

52. دار جبـران عيسـى: محمد (ص) أعظـم الشخصـيات فـي التـاريخ (سياسـية، علميـة، اجتماعية، فلسفية دينية) مراد عبد الجليل مراد الأهلية للنشر والتوزيع، ط1، بيروت، 2008.

53. الدنوب عبد الحليم: آفاق غرناطة، دار المعرفة، ط1، دمشق، 1988.

54. رجب محمد عبد الحليم: دولة بني صالح في تامسنا بالمغرب الأقصى، دار الثقافة.

55. رمضان عبد المحسن طه: تاريخ المغرب والأندلس من الفتح حتى سقوط غرناطة، دار الفكر، ط1.

56. الزاوي عبد الخالق: العلاقات الدولية و النظم القضائية في الشريعة الإسلامية، دار الكتاب العربي، ط1، بيروت، 1974.

57. الزجيلي محمد: تاريخ القضاء في الإسلام، دار الفكر المعاصر، بيروت، 1998.

58. الزركشي: تاريخ الدولتين الموحدية والحفصية، تحقيق وتعليق: محمد ماضود، مكتبة العتيقة، تونس، 1422هـ/2002م.

59. زغلول سعد عبد الحميد: تاريخ المغرب العربي، الفاطميين و بنو زيري، الصنهاجيون، إلى قيام المرابطين، ج3، منشأة المعارف، الإسكندرية.

60. زغلول سعد عبد الحميد: تاريخ المغرب العربي، ج4، منشأة المعارف، ط1، الإسكندرية ،2008.

61. زيدان عبد الكريم: نظام القضاء في الشريعة الإسلامية مكتبة البشائر، ط2، عمان، 1989.

62. الزيدان عبد الله بن علي وآخرون: السجل العلمي لندوة الأندلس قرون من التقلبات والعطاءات القسم الأول: التاريخ والفلسفة، مكتبة الملك عبد العزيز العامة، ط1، الرياض، 1996.

63. الزينب إبراهيم: ابن رشد، كنوز للنشر والتوزيع، ط1، القاهرة، 2013.

64. السامرائي خليل إبراهيم و آخرون: تاريخ العرب و حضارتهم في الأندلس، دار الكتاب الجديدة المتحدة، ط1، لبنان، 2000.

65. السامرائي نعمان عبد الرزاق: النظام السياسي في الإسلام، فهرست مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر، ط2، الرياض ،2000.

66. سعدون عباس نصر الله: دولة المرابطين في المغرب و الأندلس:عهد يوسف بن تاشفين، دار النهضة العربية للطباعة و النشر، ط1، بيروت، 1985.

67. سعدون نصر الله: تاريخ العرب السياسي في المغرب بين الفتح العربي حتى سقوط غرناطة، دار النهضة العربية، ط1، لبنان، 2003.
68. سعيدي عثمان: الجزائر في التاريخ، شركة دار الأمة، ط1، الجزائر، 2013.
69. السمرائي فراس سليم: تاريخ المغرب العربي، دار الرضوان، ط1، عمان، 2014.
70. السويدان طارق: الأندلس التاريخ المصور، الإبداع الفكري، ط1، الكويت، 2005.
71. السيد محمود: تاريخ دولتي المرابطين و الموحدين، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2004.
72. شوقي عطا الله الجمل وعبد الله إبراهيم: تاريخ المسلمين في إفريقيا ومشكلاتهم، دار الثقافة، القاهرة، 1996.
73. الصادق مزهود: تاريخ القضاء في الجزائر من العهد البربري إلى حرب التحرير الوطني، دار بهاء الدين للنشر والتوزيع، ط2، 2012.
74. الصلابي علي محمد علي: صفحات مشرقة من التاريخ الإسلامي، ج2، دار الفجر للتراث، ط2 ،القاهرة، 2013.
75. الصلابي علي محمد: الدولة الموحدية: سقوط الأندلس الإسلامية ومحاكم التفتيش البربرية، مؤسسة أفراد، ط1، القاهرة، 2006.
76. الصلابي علي محمد: تاريخ دولتي المرابطين و الموحدين في الشمال الإفريقي، دار المعرفة، ط2 بيروت، 2009.
77. الصميدعي علي فليح عبد الله: أهل الذمة في المغرب الأقصى من الفتح الإسلامي حتى نهاية دولة الموحدين، دار غيداء للنشر و التوزيع، ط1، عمان، 2014.
78. طه جمال أحمد: مدينة فاس في عصر المرابطين و الموحدين، دار الوفاء، الإسكندرية 2001.
79. طه رمضان عبد المحسن: تاريخ المغرب و الأندلس من الفتح حتى سقوط غرناطة، دار الفكر ط1، 2011.

80. طـه عبد الواحد دنون: دراسات فـي تـاريخ و حضـارة المغرب الإسـلامـي، دار المدار الإسلامي ، ط1، بيروت، 2004.

81. العابدي محمد مختار: في تاريخ المغرب والأندلس، دار النهضة العربية، بيروت.

82. عبد المقصو أحمد محمد: الدعاية السياسة و الإعلام المذهبي في بلاد المغرب و الأندلس، ج2 مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية.

83. عبد الحميد سعد زغلول: تاريخ الجزائر و المغرب العربي، ت: فضيلة الحكيم و فيصل عباس، ج1، 2013.

84. عبد الرحمن بن محمد الجيلالي: تاريخ الجزائر العام: ج2، شركة دار الأمة، طبعة 2014، الجزائر، 2007.

85. العزاوي عبد الرحمن حسين: تاريخ المغرب العربي في العصر الإسلامي، دار الخليج، عمان ،2019.

86. عصمت عبد اللطيف دندش: الأندلس في نهاية المرابطين ومستهل الموحدين عصر الطرائف الثاني، 9510-9546/1116-1151، دار الغرب الإسلامي، ط1، بيروت، 1988.

87. علي محمد الصلابي: الجوهر الثمين لمعرفة دولة المرابطين، دار التوزيع و النشر الإسلامية، ط1، القاهرة، 2003.

88. عمورة عمار: موجز في تاريخ الجزائر، دار ريحانة، ط1، الجزائر، 2000.

89. عنان محمد عبد الله: دول الطوائف، العصر الثاني، مكتبة الخانجي، ط2، القاهرة ،1996.

90. عنان محمد عبد الله: دولة الإسلام في الأندلس:العصر الثالث عصر المرابطين والموحدين في المغرب والأندلس، القسم الأول، عصر المرابطين وبداية دولة الموحدين، مكتبة الخانجي، ط2، القاهرة، 1990.

91. عنان محمد عبد الله: دولة الإسلام في الأندلس، العصر الثاني دول الطوائف منذ قيامها حتى الفتح المرابطي، مكتبة الخانجي، ط4، القاهرة، 1997.

92. الفقي عصام الدين عبد الرؤوف: تاريخ المغرب و الاندلس، مكتبة نهضة الشرف الجامعة، القاهرة.

93. القساط محمد سعيد: عرب الصحراء الكبرى، التوارق، دار العربية للموسوعات، ط4، بيروت ،2008.

94. القيرواني رفيق: تاريخ إفريقية و المغرب، تـ: محمد دينهم عزب، دار الفرجاني، ط1، القاهرة ،1994.

95. كحيلة عبادة: العقد الثمين في تاريخ المسلمين، دار الكتاب الحديث، ط1، الكويت، 1996.

96. كرنجال كمارمول: إفريقيا، تـ: محمد حجي و أخرون، ج1، مكتبة المعارف، الرباط 1984.

97. لقبال موسى:تاريخ المغرب، الشركة الوطنية للنشر و التوزيع، ط2، الجزائر ،1981.

98. مارية جورج: بلاد المغرب وعلاقاتها بالمشرق الإسلامي في العصور الوسطى، ت: محمود عبد الصمد، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1991.

99. مجهول: مفاخر البربر، ت:عبد القادر بوثاية، دار ابن اقران، ط1، الرباط، 2005.

100. محمد أبي عبد الله: التعريف بالقاضي عياض، تـ: د/محمد بن شريف، مطبعة فضالة، ط2، المحمدين، 1962.

101. محمد الأمين محمد و محمد علي الرحماني: المفيد في تاريخ المغرب، الدار البيضاء.

102. محمد الزجيلي: تاريخ القضاء في الإسلام، دار الفكر، ط1، دمشق، 1990.

103. محمد بن الأمير عبد القادر الجزائري: تحفة الزائر في مآثر الأمير عبد القادر و أخبار الجزائر ،ج1، دار الوعي للنشر و التوزيع، ط1، الجزائر، 2012.

104. محمد حسن حمدي عبد المنعم: التاريخ السياسي و الحضاري للمغرب و الأندلس في عصر المرابطين، دار المعرفة الجامعية، 1997.

105. محمد هبة الله: العلاقات الثقافية بين دولة الموحدين و المشرق الإسلامي، (550-665هـ/1155-1252م)، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2013.

106. مظفر علي: محاكم التفتيش في إسبانيا و البرتغال و غيرها، المكتبة العامة، مصر، 1947.

107. الميلي محمد مبارك: تاريخ الجزائر في القديم و الحديث، ج2، دار الغرب الإسلامي، بيروت.

108. نادر بن طيب: الجزائر حضارة و تاريخ، دار الهدى، الجزائر.

109. النازي عبد الوهاب: التاريخ الدبلوماسي، من أقدم العصور إلى اليوم، مج4، المكتبة العامة، الإسكندرية، 1987.

110. الناصري أبو العباس أحمد بن خالد: الاستقصاء لإخبار دول المغرب الأقصى، تحقيق و تعليق: الأستاذ جعفر الناصري و محمد الناصري، ج2، الدار البيضاء، 1954.

111. الناصري أبو العباس أحمد بن خالد: الاستقصاء لإخبار دول المغرب الأقصى :الدولتان المرابطية و الموحدية، تـ: جعفر الناصري و محمد الناصري، ج2، الدار البيضاء، 1954.

112. نصر الدين سعدون عباس: دولة المرابطين في المغرب و الأندلس عهد يوسف بن تشفين أمير المرابطين، دار النهضة العربية، ط1، بيروت، 1985.

113. نصوص سياسية من فترة الانتقال من المرابطين إلى الموحدين، مكتبة الثقافة الدينية، ط1، 2000.

114. هشام ابو رميلة: علاقات الموحدين بالممالك النصرانية و الدول الإسلامية في الأندلس، دار الفرقان، ط1، الأردن، 1984.

115. يالثيا انجل جنثالت: تاريخ الفكر الأندلسي ، تـ: حسن مؤنس، مكتبة الثقافة الدينية، 1928.

- **الرسائل الجامعية:**

1. بن نية محمد محمود عبد الله: الأثر السياسي للقضاة في عصر المرابطين، أطروحة مقدمة لنيل درجة ماجيستر، كلية الشريعة، القاهرة ،1997.
2. ربيع المدخلي محمد بن منصور: إجراءات الدعوة القضائية أمام المحاكم الشرعية في الفقه وأنظمة المملكة العربية السعودية، أطروحة دكتوراه، كلية الشريعة و أصول الدين، المملكة العربية السعودية.
3. المراكبي جمال أحمد السيد جاد: الخلافة الإسلامية بين نظم الحكم المعاصرة، أطروحة دكتوراه ، كلية الحقوق، القاهرة، 1414.
4. العصري صالح بن عثمان بن محمد: اجماعات القاضي عياض، اطروحة دكتوراه ، كلية الشريعة و الدراسات الإسلامية، المملكة العربية السعودية ،1998.
5. المراكبي جمال أحمد السيد جاد: الخلافة الإسلامية بين نظم الحكم المعاصرة، أطروحة دكتوراه ، كلية الحقوق، القاهرة، 1494 هـ.

- **الموسوعات:**

1. حجب محمد: موسوعة أعلام المغرب، ج1، دار الغرب الإسلامي، ط 1، 1996.
2. د/ مؤنس حسين: موسوعة تاريخ الأندلس، تاريخ و فكر و حضارة و تراث، ج1، مكتبة الثقافة الدينية، ط1، القاهرة ،1996.
3. شاكر مصطفى: موسوعة دول العالم الإسلامي و رجالها، ج1، دار العلوم للملايين، ط1، بيروت، 1993.
4. عكاوي رحاب خضر: موسوعة عباقرة الإسلام في الطب و الجغرافية و التاريخ و الفلسفة، ج3، دار الفكر الغربي، ط1، بيروت، 1993.

5. الفاسي عبد الكبير المجدوب: موسوعة أعلام المغرب، تـ: محمد محي، ج1، دار الغرب الإسلامية ط1، بيروت ،1996.

6. فتحي مصطفى: موسوعة أعلام الحضارة الإسلامية، دار أسامة، الأردن، 2001 .

7. مجهول: الموسوعة التاريخية و الأحداث السياسية و الشعوب و القبائل و الأمم، دار الراتب ،2003.

8. نجيب زينب: الموسوعة العامة لتاريخ المغرب و الأندلس، تـ: أحمد بن سودة، ج5، دار الأمير للثقافة و العلوم، ط1، لبنان، 1990.

- **المعاجم:**

1. الزياني أنور محمود: معجم مصطلحات التاريخ و الحضارة الإسلامية، دار زهران، ط1، عمان، 2010.

2. يحي مراد: معجم تراجم أعلام الفقهاء، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت، 2004.

- **المجلات:**

1. ابن عبدون: رسالة في الحسبة، مجلة كلية الآداب، ع 2، تطوان، 1993.

2. تمالت عمار: مسألة في ولاية أمور المسلمين و الحكم بينهم، مجلة الإصلاح، دار الفضيلة للنشر والتوزيع، ع 22، 2010.


فهرس الأعلام والأماكن

أولا : فهرس الأعلام

- أ -

ابا جعفر بن حمدين .37
ابراهيم بن تاشفين .50
ابن تامون .14
ابن خلدون .24
ابن رشد 24،25،34،38،44،45،46،47.
ابن زيدان .47
ابو الحكم بن حجاج .42
ابو حامد الغزالي 32،35،38.
ابو عبد الله محمد بن جابر الوادي آشي .48
ابو محمد بن عبد القادر .35
ابو محمد بن عبد الله بن العربي 39،43.
وجاج بن زلو 2،3،4،5،6.
ابي العربي 38،39،40،48.
ابي القاسم بن البرقال .47
ابي الوفاء بن عقيل .42
أبي بكر الصديق .1
ابي بكر بن العربي 39،40،41،42.
ابي عبد الله الحسين بن علي بن الحسين الطبري .39
ابي عبد الله محمد بن حمدين .35
ابي عمران الفاسي 2،5.
ابي محمد ابن عتاب .49
احمد بن حمدين .29
أم زرع .49
الإمام مالك .49

- ت -

تين يزامارن .3

- د-

داود بن عائشة .15

الذهبي .44

- ز-

زينب النفزاوية .19

- س -

سعد بن ابي وقاص .48

- ط-

طارق بن زياد .1

- ع-

عبد الحق بن عبد الله معيشة الغرناطي .9

عبد الله بن ياسين 1، 3، 4، 5، 6، 7، 8، 9، 27، 28، 38.

العربي الحميري . .1

علي بن يوسف 18، 19، 20، 21، 29، 50.

عمر الجنيدي .45

عمر بن سليمان المسوفي .11

الفونسو السادس 15، 16، 20.

- ق-

قاضي عبد الله بن محمد بن احدج .15

القاضي عياض 35، 41، 45، 49، 50، 51.

- م-

مدرك التلكاتي .11

المعتمد بن عباد .15

موسى بن نصير .1

الونشريسي 39.

- ي -

ياسين بن ملوك بن سير 3.

يحي بن عمر اللمتوني 6،8.

يوسف بن تاشفين 8،10،11،12،13،14،15،16،17،18،19،28،29،33، 38،41.

ثانيا : فهرس الأماكن

- أ -

الإسبان 15، 16، 21.
اشبيلية 15، 16، 20، 30، 39، 40، 41، 42، 43.
افريقيا الشمالية 13.

الأندلس 12، 13، 15، 16، 19، 20، 21، 22، 27، 29، 30، 32، 33، 38، 40، 41، 45، 46، 48، 49، 51.
الجزائر 13.
الجزيرة الخضراء 15.
السنغال 6، 7، 19.
السودان 12، 14، 19.
الشام 1، 39.
الصحراء 1، 2، 6، 7، 11، 12، 14.
القيروان 2، 6.
المرابطين 1، 2، 8، 9، 11، 13، 14، 15، 16، 18، 20، 21، 22، 27، 32، 33، 35، 37، 38، 46، 49.
المصامدة 8، 14.
المغرب 3، 4، 5، 6، 8، 9، 11، 12، 13، 15، 16، 19، 20، 21، 45، 48.
الموحدبن 21، 41، 50.
النيجر 7.
العراق 39.
الرباط 6، 7، 9.

- ب -

برغواطة 1، 4، 8، 9.

- ت -

تامسنا 8، 13.

- ر -

زنانة 13، 14.

- ز-

زعير 9.
جدالة 1، 3، 6، 7، 8.

- س -

سبتة 15، 18، 50.

- ص -

صنهاجة 1، 2، 9، 11، 13، 19، 29.

- ط -

طنجة 13، 15.

- غ-

غدامس 2.

غرناطة 49، 50.

- ف -

فاس 5، 7، 13، 16، 42.

- ق-

قبائل البربر 1.
قرطبة 30، 31، 33، 34، 35، 47، 44، 45، 46، 47، 49.

- ل -

لمتونة 1، 10، 19.
لمطة 1.

- م -

مداسة 1.
مدريد 1، 20، 21.
مراكش 13، 14، 15، 17، 18، 19، 30، 32، 33، 35، 37، 38، 39، 41
مسزاتة 1.
مسوفة 1، 7.

مصر 1، 39.

مصمودة 14.

مغراوة 8.

مغلية 42.

موريتانيا 14.


فهرس المحتوى

فهرس المحتوى

إهداء

شكر وتقدير

مقدمة...أ.ب

الفصل الأول: مراحل الدولة المرابطية

المبحث الأول: مرحلة التأسيس مع عبد الله بن ياسين الفقيه والقاضي *01*

المبحث الثاني: مرحلة القوة والازدهار بعهد يوسف بن تاشفين..*10*

المبحث الثالث: مرحلة الضعف والزوال ما بعد يوسف بن تاشفين وعصر علي بن يوسف.....*18*

الفصل الثاني: دور القضاء في الدولة المرابطية

المبحث الأول: تعريفات قضائية...*22*

المبحث الثاني: دور القضاء في الحياة السياسية...*27*

المبحث الثالث: دور القضاء في الحياة الاجتماعية...*32*

المبحث الرابع: دور القضاء في الحياة العسكرية *39*

الفصل الثالث: أهم القضاة في الدولة المرابطية وأشهر قضاياهم

المبحث الأول: القاضي أبو بكر العربي *40*

المبحث الثاني: القاضي ابن رشد الجد *45*

المبحث الثالث: القاضي عياض أبو الفضل *49*

خاتمة..*54*

قائمة الملاحق:

الملحق رقم 01: خريطة دولة المرابطين الكبرى...*56*

الملحق رقم 02 : رسالة من امير المسلمين تاشفين الى الزبير بن عمر *57*

قائمة المصادر والمراجع..*58*

قائمة الفهارس...*77*